

طلب السلامة

من مفاسد مجالس العامة

بندر بن عبدالهادي الثمالي



طلب السلامة

من مفاسد مجالس العامة



تأليف

بندربن عبد الهادي الثمالي



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



طلب السلامة

من مفاصد مجالس العامة

الحمد لله الَّذِي أَرْشَدَ الْخَلْقَ إِلَى أَكْمَلِ الْآدَابِ، وَفَتَحَ لَهُمْ مِنْ خَزَائِنِ رَحْمَتِهِ وَجُودِهِ كُلَّ بَابٍ، أَنْارَ بِصَائِرِ الْمُؤْمِنِينَ فَأَدْرَكُوا الْحَقَائِقَ وَطَلَبُوا الثَّوَابَ، وَأَعْمَى بِصَائِرِ الْمُعْرِضِينَ عَنْ طَاعَتِهِ، فَصَارَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ نُورِهِ حِجَابٌ، هَدَى أَوْلَئِكَ بِفَضْلِهِ وَرَحْمَتِهِ، وَأَضَلَّ الْآخَرِينَ بَعْدَلَهُ وَحِكْمَتَهُ، إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِأُولِي الْأَلْبَابِ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، الْعَزِيزُ الْوَهَّابُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدَهُ وَرَسُولَهُ الْمَبْعُوثُ بِأَجَلٍ الْعِبَادَاتِ وَأَكْمَلِ الْآدَابِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى جَمِيعِ الْأَلِّ وَالْأَصْحَابِ، وَعَلَى التَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الْمَآبِ، وَسَلِّمْ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

أما بعد: ففكرة هذا الكتاب دارت في ذهني فترة من الزمن؛ وذلك لحاجتي في خاصة نفسي إلى ذلك، فقد رأيت وعرفت من نفسي ومن هو حولي أن السلامة عند الاجتماع بالناس لا تكون إلا للقلّة من الذين آتاهم الله العزم، وقرنه لهم بالعلم والحلم، وأما غالب الناس فعند المخالطة والاجتماع فإنهم يسيرون الناس حسب سَيْرِهِمْ ويخوضون معهم فيما يخوضون فيه، فإذا فارقهم وحاسب نفسه وجدها قد باءت بخسارة عظيمة، وقد ارتكب في حقها جريمة، ولات ساعة مندم!



ولما رأيت من أضرار تلحق بالنفس والمال والتربية عند كثرة الاجتماعات بالناس والاختلاط بهم.

فكنت أتخفف من الاجتماع بالناس قدر الإمكان، والسؤال عن ذلك يطاردني بلسان المقال أو بلسان الحال، فعزمت على كتابة هذه الصفحات؛ عساهم أن يعذروني، وأن يعلم الغافل منهم ما في اجتماعه بالناس من الخسارة والندامة، ثم لعلنا إذا عرفنا موطن الخلل ومكان الداء سارعنا إلى علاجه، وعندها إن اجتمعنا اجتمعنا على ودٍّ وإخاءٍ وسلامة.

وقد ذكرت في ثنايا الكتاب بعض أبرز الأمور التي تكثر في اجتماعات الناس والتي ينبغي الحذر منها وتجنبها، وهي تجعل العاقل يعتزل هذه المواطن عند عدم القدرة على التغيير أو التخفيف، وذكرت أدلة منعها من الكتاب والسنة، ونقلت عليها من كلام العلماء ما يحصل به تبين المقصد، وجلّيت بعض مظاهرها التي هي في محافل الناس واجتماعاتهم بقدر الوسع والطاقة، بأوجز ما أمكن من العبارة.

وقبل أن تبدأ بقراءة الكتاب، فاعلم -أيها المبارك- أني أهل للخطأ والنسيان والغفلة، فإن وجدت شيئاً من ذلك فانصح لأخيك؛ فلست متعمداً، وعند تبينه لي لن تجدني معانداً.

فما كان من صوابٍ فمن الله وحده، وما كان من خطأ فمني والشيطان، والله المستعان وعليه التكلان، ولا حول ولا قوة إلا بالله الرحيم الرحمن.



تمهيد:

أقول: الخلاف في أيها أفضل العزلة أم الخلطة معلومٌ مشهور، وقد ذهب جماعةٌ من العلماء إلى تفضيل العزلة مطلقاً، وذهب آخرون إلى تفضيل الخلطة مطلقاً، وتوسط آخرون ففصلوا في ذلك.

أما العزلة؛ فقد صُنِّفت فيها مصنفات؛ مثل: كتاب (العزلة والانفراد) لابن أبي الدنيا، و(العزلة) للخطَّابي، وكتاب (العزلة) لابن الوزير، ولابن عبد البر في (التمهيد) كلام حسن جميل في فضل العزلة^(١).

وأما الخلطة؛ فكلام العلماء عنها مبثوث في كتبهم، وقد نُسب القول بأفضلية الخلطة إلى الجمهور كما سيمرُّ معنا في كلام ابن حجر.

وهنا نسوق بعض أدلة الفريقين:

ففي الحديث: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ». قَالُوا: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «مُؤْمِنٌ فِي شِغْبٍ مِنَ الشُّعَابِ، يَتَّقِي اللَّهَ وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ»^(٢).

- وعن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: «مِنْ خَيْرِ مَعَاشِ النَّاسِ لَهُمْ رَجُلٌ مُمَسِّكٌ عِنَانَ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَطِيرُ عَلَى مَتْنِهِ، كُلَّمَا سَمِعَ هَيْعَةً، أَوْ فَرْعَةً طَارَ عَلَيْهِ يَبْتَغِي الْقَتْلَ وَالْمَوْتَ مَظَانَّهُ، أَوْ رَجُلٌ فِي غَنِيمَةٍ فِي رَأْسِ شَعْفَةٍ مِنْ هَذِهِ الشَّعَفِ، أَوْ بَطْنٍ وَادٍ مِنْ هَذِهِ الْأَوْدِيَةِ، يُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَيَعْبُدُ رَبَّهُ، حَتَّى يَأْتِيَهُ الْيَقِينُ، لَيْسَ مِنَ النَّاسِ إِلَّا فِي خَيْرٍ»^(٣).

(١) (١٧/٤٤٠-٤٥٠).

(٢) البخاري (٢٧٨٦)، مسلم (١٨٨٨).

(٣) مسلم (١٨٨٩)، أحمد (٩١٤٢).



ولعل من أقوى ما استدل به القائلون بأفضلية الخلطة هو حديث ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «الْمُؤْمِنُ الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ، وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ، أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الَّذِي لَا يُخَالِطُهُمْ، وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ»^(١).

والحديث عند الترمذي ولكن لم يذكر اسم الصحابي الذي رواه، قال الترمذي بعده: قَالَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ: كَانَ شُعْبَةُ يَرَى أَنَّهُ ابْنُ عُمَرَ^(٢).

وهناك أحاديث كثيرة يستدل بها الفريقان ليس هذا محلّ بسطها.. ثم انظر أيها المبارك أن حديث ابن عمر في فضل الخلطة لم ينفِ أجر الذي لا يخالط الناس، ولا يصبر على أذاهم، ولكنه أثبت الأفضلية وعظم الأجر لمن خالطهم وصبر على أذاهم.

ولكن هذه المخالطة التي تتحقق معها الأفضلية مشروطة بشروط متى توفرت تحققت هذه الأفضلية، وهنا نسوق بعض أقوال العلماء المحققين:

قال شيخ الإسلام لما سُئِلَ عن الأفضل العزلة أم الخلطة؟

قال في جوابه: الشخص الواحد قد يكون مأمورًا بالخلطة تارةً، وبالانفراد تارةً؛ وجماع ذلك: أن المخالطة إن كان فيها تعاونٌ على البر والتقوى فهي مأمورٌ بها، وإن كان فيها تعاونٌ على الإثم والعدوان فهي منهيٌّ عنها، فالاختلاط بالمسلمين في جنس العبادات: كالصلوات الخمس، والجمعة، والعيدين، وصلاة الكسوف، والاستسقاء، ونحو ذلك؛ هو مما أمر

(١) ابن ماجه (٤٠٣٢)، أحمد (٥٠٢٢).

(٢) (٢٥٠٧).



الله به ورسوله، وكذلك الاختلاط بهم في الحج، وفي غزو الكفار والخوارج المارقين، وإن كان أئمة ذلك فُجَّارًا، وإن كان في تلك الجماعات فُجَّارًا، وكذلك الاجتماع الذي يزداد العبد به إيمانًا: إما لانتفاعه به، وإما لنفعه له، ونحو ذلك.

ولا بد للعبد من أوقاتٍ ينفرد بها بنفسه في دعائه وذكره وصلاته وتفكره ومحاسبة نفسه وإصلاح قلبه، وما يختص به من الأمور التي لا يشركه فيها غيره، فهذه يحتاج فيها إلى انفراده بنفسه، إما في بيته؛ كما قال طاووس: «نعم صومعة الرجل بيته؛ يكف فيها بصره ولسانه»، وإما في غير بيته. فاختيار المخالطة مطلقًا خطأ، واختيار الانفراد مطلقًا خطأ^(١).

قال ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ:

اختلف السلف في أصل العزلة، فقال الجمهور: الاختلاط أولى؛ لما فيه من اكتساب الفوائد الدينية للقيام بشعائر الإسلام، وتكثير سواد المسلمين، وإيصال أنواع الخير إليهم؛ من إعانة، وإغاثة، وعيادة وغير ذلك. وقال قوم: العزلة أولى؛ لتحقيق السلامة بشرط معرفة ما يتعين، وقد مضى طرفٌ من ذلك في «باب العزلة» من كتاب الرقاق، وقال النووي: المختار تفضيل المخالطة لمن لا يغلب على ظنه أنه يقع في معصية، فإن أشكل الأمر فالعزلة أولى. وقال غيره: يختلف باختلاف الأشخاص؛ فمنهم من يتحتم عليه أحد الأمرين، ومنهم من يترجح وليس الكلام فيه، بل إذا تساويا؛ فيختلف باختلاف الأحوال،

(١) مجموع الفتاوى (١٠/٤٢٥).



فإن تعارضاً؛ اختلف باختلاف الأوقات، فمن يتحتم عليه المخالطة: مَنْ كانت له قدرةٌ على إزالة المنكر؛ فيجب عليه إما عيناً وإما كفايةً بحسب الحال والإمكان، ومَنْ يترجح: مَنْ يغلب على ظنه أنه يسلم في نفسه إذا قام في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومَنْ يستوي: مَنْ يأمن على نفسه ولكنه يتحقق أنه لا يطاع، وهذا حيث لا يكون هناك فتنةٌ عامةٌ، فإن وقعت الفتنة ترجحت العزلة؛ لما ينشأ فيها غالباً من الوقوع في المحذور، وقد تقع العقوبة بأصحاب الفتنة فتعم مَنْ ليس مِنْ أهلها؛ كما قال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥]، ويؤيد التفصيل المذكور حديث أبي سعيدٍ أيضاً: «خير الناس رجلٌ جاهد بنفسه وماله، ورجلٌ في شُعب من الشُّعاب يعبد ربه، ويدع الناس من شره»، وقد تقدم في «باب العزلة» من كتاب الرقاق حديث أبي هريرة الذي أشرت إليه آنفاً؛ فإن أوله عند مسلم: «خير معاش الناس رجلٌ ممسكٌ بعنان فرسه في سبيل الله» الحديث وفيه «ورجلٌ في غنيمةٍ» الحديث، وكأنه ورد في أي الكسب أطيب، فإن أخذ على عمومهِ دل على فضيلة العزلة لمن لا يتأتى له الجهاد في سبيل الله، إلا أن يكون قيد بزمان وقوع الفتن، والله أعلم^(١).

قال الصنعاني: فيه أفضلية من يخالط الناس مخالطةً يأمرهم فيها بالمعروف وينهاهم عن المنكر، ويحسن معاملتهم؛ فإنه أفضل من الذي يعتزلهم ولا يصبر على المخالطة، والأحوال تختلف باختلاف الأشخاص والأزمان^(٢).

(١) فتح الباري (١٣/٥٤).

(٢) سبل السلام (٢/٦٩٧).



قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: «العزلة خيرٌ إذا كان في الخلطة شر، أما إذا لم يكن في الخلطة شر؛ فالاختلاط بالناس أفضل»^(١).

وقال أيضًا: من كان يخشى على دينه بالاختلاط بالناس؛ فالأفضل له العزلة، ومن لا يخشى فالأفضل أن يخالط الناس؛ لقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم خير من المؤمن الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم».

فمثلاً: إذا فسد الزمان، ورأيت أن اختلاطك معهم لا يزيدك إلا شراً وبُعْداً من الله؛ فعليك بالوحدة، اعتزل..؛ فالمسألة تختلف: العزلة في زمن الفتن والشر والخوف من المعاصي خيرٌ من الخلطة، أما إذا لم يكن الأمر كذلك؛ فاختلط مع الناس، وأمر بالمعروف، وأنه عن المنكر، واصبر على أذاهم وعاشرهم؛ ربما ينفع الله بك رجلاً واحداً خيرٌ لك من حُمُرِ النعم، إذا هداه الله على يديك^(٢).

قال الشيخ صالح الفوزان رَحِمَهُ اللهُ:

العزلة فيها تفصيل؛ إذا كان اختلاطه بالناس للدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومنفعة الناس وتعليم الناس، فالاختلاط أفضل له؛ وإن كان ما عنده مجهودٌ من هذه الأمور، أو لا يحسن؛ فالاعتزال أفضل؛ لأن اختلاطه ضررٌ بلا فائدة^(٣).

(١) شرح رياض الصالحين (٣/ ٧٢).

(٢) شرح رياض الصالحين (٥/ ٣٥٤).

(٣) مقطع على موقع اليوتيوب.



تنبيه:

بعض الناس يظن أن الأمر بالمعروف هو مجرد أمرهم بالصلاة، أو الصوم، أو الصدقة، ونحو ذلك؛ والذي ينبغي أن يُعلم أن إقامة الدروس، وتعليم العلم، وإرشاد الجاهل من أعظم الأمر بالمعروف، وبه يستقيم أمر الناس، ويرتفع عنهم به الجهل الذي هو أصل كلِّ بلية.

ومما تقدم من كلام العلماء يتبين:

- أنه ليس هناك حكم عام يمكن القطع به على الجميع؛ وإنما يختلف الحكم باختلاف الأشخاص والأوقات والأحوال.

ولتكون الخلطة أفضل:

- لا بد أن يكون فيها تعاون على البر والتقوى، وأن يَسْلَمَ فيها دين الإنسان؛ فلا يقع في الذنوب والمعاصي.

وتكون العُزلة أفضل:

- لمن لم يكن في مخالطته تعاونٌ على البر والتقوى، مع عدم الأمن في المخالطة على الدين؛ فتراه يقع في الذنوب والمعاصي.

وتتساوى العزلة والخلطة:

- لمن أمن على دينه، ولم يكن في مخالطته للناس نفع لهم، ولا تعاون على البر والتقوى.



- وكل ما ذكرنا في أمر العُزلة - إن كانت مترجحة لأحد-، فيه بشرط عدم تعطل الجمعة، والجماعة، والعديد، والاستسقاء، وما لا يقوم إلا بالاجتماع وجوباً على الأعيان أو الكفايات.

- فهي عُزلة دون عُزلة، ليس فيها تعطيل للشرائع؛ وخُطلة دون خُطلة ليس فيها ضرر على الدين.

أما من كان يَسْلَمُ في دينه ونفسه وأهله وماله، وتحقق أنه لا يُطاع في أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر فهل الخُطلة في حقه أفضل، أم العزلة أفضل، أم هما متساويان؟

أقول: الخُطلة في حقه أفضل؛ لقيامه بأمر الله، ولما يحصله من الأجر في ذلك. والله أعلم.

فالجامع في ذلك كله لتكون المخالطة أفضل؛ أن يخالطهم فيما يحبه الله مع أمن الوقوع فيما يبغضه.

فإن خالطهم، خالطهم معلماً لجاهلهم، أمراً بالمعروف ناهياً عن المنكر، حافظاً لسمعهم، وبصره، ولسانه؛ فيحصل بمخالطته للناس خير له ولهم، ويندفع به شر عنه وعنهم، ولم يتضرر في دينه أو نفسه من تلك المخالطة؛ فتكون عند ذلك مخالطته لهم حسنةً طيبةً مأموراً بها.

أما الذي إن خالط الناس خلط معهم فيما هم فيه، ولم يكن في مخالطته لهم نفعٌ للناس ولا له من وجهٍ من الوجوه؛ لم تكن هذه المخالطة أفضل، وكان اعتزاله للناس وانقباضه عنهم هو الخير له والخير للناس..



فمن تحققت في حقه أفضلية العزلة ليس معنى ذلك أن يترك ما أوجبه الله عليه!

مع مراعاة أن هناك واجبات لا تسقط بحال من الأحوال مع القدرة عليها؛ كالجمعة، والجماعة، والجهاد.

أما بعض الواجبات فتسقط بوجود المنكر فيها؛ كإجابة الدعوة. قال ابن العربي رَحِمَهُ اللهُ: «اتَّفَقَ العلماءُ على أَنَّهُ إِذَا رَأَى مُنْكَرًا، أَوْ خَافَ أَن يَرَاهُ: أَنَّهُ لَا يُجِيبُ (أي: الدعوة)»^(١).

وقال أبو العباس القرطبي رَحِمَهُ اللهُ: «هذا كُلُّهُ ما لم يَكُنْ في الطَّعامِ شُبْهَةٌ، أَوْ تَلَحُّقٌ فِيهِ مَنَّةٌ، أَوْ قَارَنَتْهُ مُنْكَرٌ؛ فلا يجوزُ الحضورُ ولا الأكلُ، ولا يُخْتَلَفُ فيه»^(٢).

فإن استطاع إزالته أو تخفيفه؛ بقي الحكم على أصله وهو الوجوب، والله أعلم.

ومن الواجبات ما يمكن الإتيان به مع عدم الوقوع في المحظور إن وجد؛ كصلة الرحم لبعض الأقارب -مثلاً- فهي تحصل بالمكاتبة، وبالهاتف وغيرها.

قال الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ:

لَمَّا سُئِلَ عَنْ: هَلْ يَكْفِي أَنْ أَصِلَ رَحْمِي عَبْرَ الْهَاتِفِ؟

(١) عارضة الأحوذى (٧/٥).

(٢) المفهم (٤/١٥٤)، ويُنظر: مواهب الجليل للحطاب (٥/٢٤٣).



قال: هذا يختلف؛ إذا كان الذهاب ضرورياً فلا بد من ذلك، وإلا فالهاتف والمكاتبة تكفي والحمد لله^(١).

وقال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ:

الرحم: هم القرابة من جهة الأب، أو من جهة الأم، وصلتهم بما جرى به العرف والعادة؛ لأن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يبين كيفية الصلة، وكل شيء جاء في الكتاب والسنة ولم يبين فإن مرجعه إلى عادة الناس وعرفهم، وهذا يختلف باختلاف الأحوال، واختلاف الأزمان، واختلاف البلدان، ففي حالة الحاجة والفقر وشدة المؤونة تكون صلّتهم بإعطائهم ما يتيسر من المال وما يسد حاجتهم، وكذلك إذا كان هناك مرضى في القرابة فإن صلّتهم أن تعودهم، وتكرر عليهم بحسب ما فيهم من مرض، وبحسب القرابة، وإذا كانت الأمور ميسرة وليست هناك حاجة كما في عرفنا اليوم، فإنه يكفي أن تصلّهم بالهاتف، أو بالمكاتبة، أو في المناسبات البعيدة، كالأعياد وغير ذلك، والمهم أن صلة الرحم واجبة، ولكن غير محددة في الشرع، فيرجع فيها على ما جرى به العرف وتعارفه الناس بينهم^(٢).

كما أن الصلة تكون بالزيارة، والمكاتبة، وبالمهاتفة بالوسائل الحديثة؛ فإنها تكون بالدعاء، وهذه التي يغفل عنها كثير من الناس:

(١) فتاوى نور على الدرب (٤٠٠/٣٢).

(٢) شرح رياض الصالحين (٥/٢٥٢).



قال ابن أبي جمرة: «تكون صلة الرحم بالمال، وبالعون على الحاجة، وبدفع الضرر، وبطلاقة الوجه، وبالدعاء والمعنى الجامع إيصال ما أمكن من الخير، ودفع ما أمكن من الشر بحسب الطاقة، وهذا إنما يستمر إذا كان أهل الرحم أهل استقامة، فإن كانوا كفارًا أو فجارًا فمقاطعتهم في الله هي صلتهم بشرط بذل الجهد في وعظهم، ثم إعلامهم إذا أصرروا أن ذلك بسبب تخلفهم عن الحق، ولا يسقط مع ذلك صلتهم بالدعاء لهم بظهر الغيب أن يعودوا إلى الطريق المثلث»^(١).

وفي «الخلل الأبريزية» للشيخ ابن باز لما قرئ عليه كلام ابن أبي جمرة السابق علق الشيخ رَحِمَهُ اللهُ على ذلك بقوله: «كلامٌ طيب»^(٢).

ففي الغالب أن في مخالطة الناس أذى ليس كل إنسان يحتمله، ولا الجميع يصبر عليه، ولا كلهم يسلم منه.

فما أجمل ما قاله سفيان بن عيينة عند قوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَلُكُمْ...﴾ [الأنعام: ٣٨].

قال رَحِمَهُ اللهُ: ما في الأرض آدمي إلا وفيه شبه من البهائم؛ فمنهم من يهتصر اهتصار الأسد، ومنهم من يعدو عدو الذئب، ومنهم من ينبح نباح الكلب، ومنهم يتطوس كفعل الطاووس، ومنهم من يشبه الخنازير التي لو أُلقيَ إليها الطعام الطيب عافته، فإذا قام الرجل عن رجيعة وَلَغَتْ فيه!

(١) فتح الباري (١٠/٤١٨).

(٢) (٤/١٧٥).



فكذلك تجد من الأدميين، من لو سمع خمسين حكمة لم يحفظ واحدة منها،
وإن أخطأ رجلٌ عن نفسه أو حكى خطأ غيره تروّاه وحفظه!

قال الخطابي رَحِمَهُ اللهُ: وما أحسن ما تأول سفيان هذه الآية واستنبط
منها هذه الحكمة! وذلك أن الكلام إذا لم يكن حُكمه مطاوعاً لظاهره وجب
المصير إلى باطنه، وقد أخبر الله تعالى عن وجود المماثلة بيننا وبين كل طائر
ودابة، وذلك ممتنع من جهة الخلقة والصورة، وعدم من جهة النطق والمعرفة؛
فوجب أن يكون منصرفاً إلى المماثلة في الطباع والأخلاق.

وإذا كان الأمر كذلك؛ فاعلم أننا تعاشر البهائم والسباع؛ فليكن حذرنا
منهم ومباعدتنا إياهم على حسب ذلك. انتهى^(١).

ولابن القيم كلامٌ عن مفسدات القلوب، فأول ما عدّ من ذلك: كثرة
المخالطة..

وأنا هنا أنقله بكامله كما هو، قال رَحِمَهُ اللهُ:

المُفسِدُ الأوَّلُ: كَثْرَةُ الْخُلُطَةِ:

فأما ما تؤثره كثرة الخلطة: فامتلاء القلب من دخان أنفاس بني آدم حتى
يسودّ، يوجب له تشتتاً وتفرقاً، وهماً وغمّاً، وضعفاً، وحماً لما يعجز عن حمله
من مؤنة قراء السوء، وإضاعة مصالحه، والاشتغال عنها بهم وبأمورهم،
وتقسم فكره في أودية مطالبهم وإراداتهم، فماذا يبقى منه الله والدار الآخرة؟!!

(١) العزلة للخطابي (١٥٩)، وذكره ابن القيم في شفاء العليل (٥٦٥).



هذا، وكم جلبت خلطة الناس من نقمةٍ، ودفعت من نعمةٍ، وأنزلت من محنةٍ، وعطلت من منحةٍ، وأحلت من رزيةٍ، وأوقعت في بليةٍ! وهل آفة الناس إلا الناس؟! وهل كان على أبي طالبٍ عند الوفاة أضر من قرناء السوء؟! لم يزالوا به حتى حالوا بينه وبين كلمةٍ واحدةٍ توجب له سعادة الأبد!

وهذه الخلطة التي تكون على نوع مودةٍ في الدنيا، وقضاء وطر بعضهم من بعضٍ تنقلب إذا حقت الحقائق عداوةً، ويعض المخالط عليها يديه ندمًا؛ كما قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَعَضُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَلَيْتَنِي أَتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا﴾ (٢٧) ﴿يَوَلَّيْنِي لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا﴾ (٢٨) ﴿لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي﴾ [الفرقان: ٢٧-٢٩]، وقال تعالى: ﴿الْأَخْلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٦٧]، وقال خليله إبراهيم لقومه: ﴿إِنَّمَا أَتَّخَذْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ أَوْثَنًا مَّوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُم بَعْضًا وَمَأْوٰىكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّن نَّاصِرِينَ﴾ [العنكبوت: ٢٥]، وهذا شأن كل مشتركين في غرضٍ، يتوادلون ما داموا متساعدين على حصوله، فإذا انقطع ذلك الغرض، أعقب ندامةً وحزنًا وألمًا، وانقلبت تلك المودة بغضًا ولعنةً، وذمًا من بعضهم لبعضٍ، لما انقلب ذلك الغرض حزنًا وعذابًا، كما يشاهد في هذه الدار من أحوال المشتركين في خزيه، إذا أخذوا وعوقبوا، فكل متساعدين على باطلٍ، متوادلين عليه لا بد أن تنقلب مودتهما بغضًا وعداوةً.

والضابط النافع في أمر الخلطة: أن يخالط الناس في الخير؛ كالجمعة والجماعة، والأعياد والحج، وتعلم العلم، والجهاد، والنصيحة، ويعتزلهم في



الشر، وفضول المباحات، فإن دعت الحاجة إلى خلطتهم في الشر، ولم يمكنه اعتزالهم؛ فالحذر الحذر أن يوافقهم، وليصبر على أذاهم؛ فإنهم لا بد أن يؤذوه إن لم يكن له قوة ولا ناصر، ولكن أذى يعقبه عزٌّ ومحبةٌ له وتعظيمٌ، وثناءٌ عليه منهم، ومن المؤمنين، ومن رب العالمين، وموافقتهم يعقبها ذلٌ وبغضٌ له، ومقتٌ، وذمٌ منهم، ومن المؤمنين، ومن رب العالمين.

فالصبر على أذاهم خيرٌ وأحسن عاقبةً، وأحمد مآلاً، وإن دعت الحاجة إلى خلطتهم في فضول المباحات؛ فليجتهد أن يقلب ذلك المجلس طاعةً لله إن أمكنه، ويشجع نفسه ويقوي قلبه، ولا يلتفت إلى الوارد الشيطاني القاطع له عن ذلك، بأن هذا رياءٌ ومحبةٌ لإظهار علمك وحالك، ونحو ذلك، فليحاربه، وليستعن بالله، ويؤثر فيهم من الخير ما أمكنه.

فإن أعجزته المقادير عن ذلك؛ فليسل قلبه من بينهم كسل الشعرة من العجين، وليكن فيهم حاضرًا غائبًا، قريبًا بعيدًا، نائمًا يقظًا، ينظر إليهم ولا يبصرهم، ويسمع كلامهم ولا يعيه؛ لأنه قد أخذ قلبه من بينهم، ورفق به إلى الملاء الأعلى، يسبح حول العرش مع الأرواح العلوية الزكية، وما أصعب هذا وأشقاه على النفوس! وإنه ليسيرٌ على من يسره الله عليه، فين العبد وبينه أن يصدق الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، ويديم اللجأ إليه، ويلقي نفسه على بابه طريقًا ذليلاً، ولا يعين على هذا إلا محبةٌ صادقةٌ، والذكر الدائم بالقلب واللسان، وتجنب المفسدات الأربع الباقية الآتي ذكرها، ولا ينال هذا إلا بعدةً صالحةً ومادةً قوةً من الله عَزَّوَجَلَّ، وعزيمةً صادقةً، وفراغٍ من التعلق بغير الله تعالى، والله تعالى أعلم^(١).

(١) مدارج السالكين (١/٤٥٤).



فمخالطة الناس إلا في الخير لا يؤسف عليها، كيف لا وما جاء ذكر أكثر الناس في القرآن إلا في موضع الذم:

قال تعالى: ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ الْحَقَّ فَهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٤]، وقال تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ لَا يَخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [٦] يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَفِلُونَ﴾ [الروم: ٦، ٧]، وقال تعالى: ﴿وَمَا يَنْبَغُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا طَنَافُ إِنَّ الظَّنَّ لَا يَعْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾ [يونس: ٣٦]، وقال تعالى: ﴿اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٣]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَاهُ بَيْنَهُمْ لِيَذَكَّرُوا فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا﴾ [الفرقان: ٥٠]، وقال تعالى: ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٤٤]، وقال تعالى: ﴿وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَقْتُرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [المائدة: ١٠٣]، وقال تعالى: ﴿لَقَدْ حَقَّ الْقَوْلُ عَلَى أَكْثَرِهِمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [يس: ٧]، وقال تعالى: ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [يوسف: ١٠٣]، وقال تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُّشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦]، وقال تعالى: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَشْكُرُونَ﴾ [النمل: ٧٣]، وقال تعالى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [النحل: ٨٣]، وقال تعالى: ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّاكِرُونَ﴾ [سبأ: ١٣]، وقال تعالى: ﴿كَذَبَتْ فُصِّلَتْ آيَاتُهُ، قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [٣] بَشِيرًا وَنَذِيرًا فَأَعْرَضَ أَكْثَرُهُمْ فَهُمْ



لَا يَسْمَعُونَ ﴿[فصلت: ٤٠، ٤١]، وقال تعالى: ﴿وإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ بِلِقَائِ رَبِّهِمْ
لَكَافِرُونَ﴾ [الروم: ٨].

وعلى خلاف ما وقع من ورود الكثرة في مساقات الذم؛ انظر أيها
المتأمل إلى ورود القلة في القرآن:

قال تعالى: ﴿كَم مِّن فِتْنَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ
اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٤٩]، وقال سبحانه: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَّا
هُم﴾ [ص: ٢٤]، وقال سبحانه: ﴿وَمَا ءَامَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [هود: ٤٠]، وقال
سبحانه: ﴿فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾ [البقرة: ٢٤٩].

وقال سبحانه: ﴿لَا تَتَّبِعُوا الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٨٣]، وقال
سبحانه حكاية عن الشيطان: ﴿لَا حَتَنَكَ ذُرِّيَّتَهُ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٦٢].

وعن ابن جُدعان قال: سَمِعَ عُمَرُ رَجُلًا يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ
الْأَقْلِينَ» فَقَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ وَمَا الْأَقْلُونَ؟» قَالَ: «سَمِعْتُ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَمَا
ءَامَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [هود: ٤٠]، وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ﴾ [سبأ: ١٣]» وَذَكَرَ
آيَاتٍ أُخَرَ، فَقَالَ عُمَرُ: «كُلُّ أَحَدٍ أَفْقَهُ مِنْ عُمَرَ!»^(١).

قال الشاعر:

تُعِيرُنَا أَنَا قَلِيلٌ عَدِيدُنَا	فَقُلْتُ لَهَا: إِنَّ الْكَرَامَ قَلِيلُ!
وَمَا ضَرَرْنَا أَنَا قَلِيلٌ وَجَارُنَا	عَزِيزٌ وَجَارُ الْأَكْثَرِينَ ذَلِيلُ!
وَمَا قَلَّ مِنْ كَانَتْ بَقَايَاهُ مِثْلُنَا	شَبَابٌ تَسَامَى لِلْعُلَى وَكُهُولُ!

(١) الزهد للإمام أحمد (٥٩٣).



فعلى المسلم أن يعرف قوته في تحقيق الخير، ويعرف ضعفه في الوقوع في الشر، ويترك الفضول، وهو الزائد عن الحاجة في أي أمرٍ من الأمور، ومن ذلك مخالطة الناس والاجتماع بهم.

فقد رأينا وسمعنا بمن إذا حضر في مجلسٍ من المجالس رأيت مَنْ فيه ذاكرين لله سائلين عما يشكل عليهم من أمور دينهم، متحدثين فيما ينفعهم، ولو لم يحضر لرأيته لا غين لاهين!

ورأينا من هو من أهل الصلاح والخير إذا خالط الناس انساق معهم فيما هم فيه مما لا تحصل منه الفائدة، بل فيما هو ضرر محض! وهذا غالب أحوال الناس هو التأثير والخلط فيما لا نفع فيه، إلا من رحم الله.

يقول الشيخ عبد العزيز السلطان رَحِمَهُ اللهُ:

فالصحيح هو الذي يتضرر بمخالطة المريض؛ وأما المريض فلا يبرأ بمخالطة الصحيح! وقديماً قيل:

وما ينفع الجرباء قُرْبُ صحيحةٍ إليها ولكنَّ الصحيحة تُجْرِبُ!

فيبقى الصالح صالحاً حتى يصاحب فاسداً، فإذا صاحبه فسد؛ مثل مياه الأنهار تكون حُلوةً عذبةً حتى تُخالط ماء البحر فإذا خالطته ملحت وفسدت^(١).

(١) إيقاظ أولي الهمم العالية (٩).



وقال الشاعر:

فصاحب تقيًا عالمًا تنتفع به فصحبة أهل الخير تُرجى وتُطلبُ
وياك والفسّاق لا تصحبهم فقربهم يُعدي وهذا مجربُ
فإننا رأينا المرء يسرق طبعه من الإلف ثم الشر للناس أغلبُ^(١)

فينبغي أن يُقتصر في المخالطة متى تحققت السلامة على قدر الحاجة،
وبقدر ما تحصل به الفائدة.



(١) غذاء الألباب (١٢٢/٣).



ومن أهم الأشياء التي تتأثر بمخالطة الناس: الحسبة؛ وهي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

والحسبة اصطلاحاً: هي أمر بالمعروف إذا ظهر تركه، ونهي عن المنكر إذا أظهر فعله^(١).

ومما يدل على فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: قوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِّنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [آل عمران: ١١٠]، فانتبه -أيها المبارك- كيف جعلت خيرية هذه الأمة بسبب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إشارة إلى عظمه وأهميته! ففي الآية إشارة إلى بقاءه في هذه الأمة؛ وهذا سبب احتفاظها بالخيرية، وفيه دلالة إلى أن فقده في الأمم السابقة كان سبباً لتخلفها عن هذه الخيرية، والله أعلم.

ويدل على هذا قوله تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ [٧٨] ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [المائدة: ٧٨، ٧٩]؛ فذكر سبب لعنتهم، وأنهم كانوا لا يتناهون عن

(١) الأحكام السلطانية للمواردي (١/٣٤٩).



المنكر، وجاء في سبب نزول الآية، قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا دَخَلَ النَّقْصُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ الرَّجُلُ يَلْقَى الرَّجُلَ فَيَقُولُ: يَا هَذَا، اتَّقِ اللَّهَ وَدَعْ مَا تَصْنَعُ؛ فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لَكَ، ثُمَّ يَلْقَاهُ مِنَ الْغَدِ فَلَا يَمْنَعُهُ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ أَكِيلَهُ وَشَرِيبَهُ وَقَعِيدَهُ، فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ ضَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ». ثُمَّ قَالَ: ﴿لِعَنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَسَقُوتٌ﴾. ثُمَّ قَالَ: «كَلَّا وَاللَّهِ! لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلَتَأْخُذَنَّ عَلَى يَدَيِ الظَّالِمِ، وَلَتَأْطُرَنَّهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا، وَلَتَقْصُرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ قَصْرًا»^(١).

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: يوضح ذلك أن صلاح العباد بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ فإن صلاح المعاش والعباد في طاعة الله ورسوله، ولا يتم ذلك إلا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وبه صارت هذه الأمة خير أمةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ^(٢).

وأما حكم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛

فهو واجب بالكتاب والسنة وإجماع الأمة؛ قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مَنكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»^(٣).

(١) أبو داود (٤٣٣٦)، الترمذي (٣٠٤٧).

(٢) مجموع الفتاوى (٣٠٦/٢٨).

(٣) مسلم (٤٩)، أبو داود (١١٤٠).



قال النووي: «(فليغيره)؛ فهو أمر إيجابٍ بإجماع الأمة، وقد تطابق على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الكتاب والسنة وإجماع الأمة، وهو أيضًا من النصيحة التي هي الدين، ولم يخالف في ذلك إلا بعض الرافضة، ولا يعتد بخلافهم كما قال الإمام أبو المعالي إمام الحرمين: لا يكثرث بخلافهم في هذا؛ فقد أجمع المسلمون عليه قبل أن ينبغ هؤلاء»^(١).

والأدلة على ذلك كثيرة جدًا..

ومما يلاحظه كل من تأمل ذلك أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر غائب في كثير من الأحيان عن مجامع الناس، فما أن تجتمع بالناس إلا وترى المنكر وتسمعه، لا بل قد تشمه أيضًا!

فمن حضر مكانًا فكان في هذا المكان منكراً من المنكرات؛ وجب عليه أن ينكر هذا المنكر حسب التدرج الذي جاء في الحديث، وأقله الإنكار بالقلب.

ولازم الإنكار بالقلب هو مفارقة مكان المنكر؛ إذ لا تجتمع كراهيته والبقاء عنده!

ومفارقة مكانه هي ما صرحت به الأدلة، ومن لم يفارقه فهو شريك فيه وهو كفاعله في الإثم سواء.

قال تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ أَيْتَ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۚ إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ﴾ [النساء: ١٤٠].

(١) شرح مسلم (٢/٢٢).



قال القرطبي رَحِمَهُ اللهُ عند هذه الآية: (...) فدل بهذا على وجوب اجتناب أصحاب المعاصي إذا ظهر منهم منكر؛ لأن من لم يجتنبهم فقد رضي فعلهم، والرضا بالكفر كفر، قال الله عَزَّجَلَّ: ﴿إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلَهُمْ﴾ فكل من جلس في مجلس معصية ولم ينكر عليهم يكون معهم في الوزر سواء، وينبغي أن ينكر عليهم إذا تكلموا بالمعصية وعملوا بها، فإن لم يقدر على النكير عليهم فينبغي أن يقوم عنهم حتى لا يكون من أهل هذه الآية.. وإذا ثبت تجنب أهل المعاصي؛ فتجنب أهل البدع والأهواء أولى..^(١)

وقال ابن سعدي رَحِمَهُ اللهُ عند هذه الآية: (وكذلك يدخل فيه حضور مجالس المعاصي والفسوق التي يستهان فيها بأوامر الله ونواهيه، وتقتحم حدوده التي حدها لعباده، ومنتهى هذا النهي عن القعود معهم ﴿حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ أي: غير الكفر بآيات الله ولا الاستهزاء بها. ﴿إِنَّكُمْ إِذَا﴾ أي: إن قعدتم معهم في الحال المذكور ﴿مِثْلَهُمْ﴾؛ لأنكم رضيتهم بكفرهم واستهزائهم، والراضي بالمعصية كالفاعل لها، والحاصل أن من حضر مجلساً يعصى الله به فإنه يتعين عليه الإنكار عليهم مع القدرة، أو القيام مع عدمها)^(٢).

وعلى الإنسان عدم التهاون بالذنوب والمعاصي وإن كانت في نظره صغيرة، فهذا كرسي في الدار عليه فضة جعل الإمام أحمد يخرج منها وينفض يده في وجه صاحب الوليمة استنكاراً لفعله.

(١) تفسير القرطبي (٥/٤١٨).

(٢) تفسير السعدي (٢/٩٣).



قال علي بن أبي صالح السواق رَحِمَهُ اللَّهُ: (كنا في وليمة، فجاء أحمد ابن حنبل، فلما دخل نظر إلى كرسي في الدار عليه فضة، فخرج، فلحقه صاحب الدار، فنفض يده في وجهه وقال: زي المجوس، زي المجوس!)^(١).

فلم يستهن بالمنكر، ولم يرض به، ولم يجامل على دينه أحدًا رَحِمَهُ اللَّهُ. ثم تذكر -أيها المبارك- أنه اليوم لا يكاد يسلم اجتماع بالناس واختلاط بهم من بخور الشيطان (الدخان) الضار الذي أهلك المال والصحة، إضافة على ما فيه من أذية للمسلمين!

وهو كبيرة من الكبائر باعتبارين: الأول: أنه داخل في قتل النفس؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩]، وقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، يَتَرَدَّى فِيهِ، خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ تَحَسَّى سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ، يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ، فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ، يَجَأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا»^(٢).

والاعتبار الثاني: أنه مجاهرة بالمعصية. والله المستعان.

فلا يصلح الحضور وتكثير سواد الناس إذا كانوا مقيمين على منكر من المنكرات؛ كي لا يكون معهم في الحساب والعقاب.

قال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الأنفال: ٢٥].

(١) طبقات الحنابلة (٢٣٤/١).

(٢) البخاري (٥٧٧٨)، مسلم (١٠٩).



قال ابن سعدي رَحِمَهُ اللهُ: تصيب فاعل الظلم وغيره؛ وذلك إذا ظهر الظلم فلم يُغَيَّرْ، فإن عقوبته تعم الفاعل وغيره، وتقوى (أي: اتقاء) هذه الفتنة بالنهي عن المنكر، وقمع أهل الشر والفساد، وأن لا يمكنوا من المعاصي والظلم مهما أمكن^(١).

قال الحافظ رَحِمَهُ اللهُ عند شرحه لحديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا في الجيش الذي يغزو الكعبة فيخسف بهم: (قال المهلب: في هذا الحديث أن من كثر سواد قوم في المعصية مختاراً أن العقوبة تلزمه معهم)^(٢).

ومن فوائد تقليل مخالطة الناس: حفظ اللسان؛

فعن المزي، قال: سمعت الشافعي يقول:

كنت باليمن فقرأت على باب صنعاء أو عدن مكتوباً:

احفظ لسانك أيها الإنسان لا يلدغَنَّك إنه ثعبانٌ

كم في المقابر من قتيلٍ لسانه قد كان هاب لقاءهُ الأقرانُ^(٣)

قال الثعالبي رَحِمَهُ اللهُ: كان يقال: مقتل الرجل بين فكّيه. وقال بعض البلغاء: اللسان أجرح جوارح الإنسان. وقال آخر: اللسان سبع صغير الجرم كبير الجرم^(٤).

(١) تفسير السعدي (١/٣١٨).

(٢) فتح الباري (٤/٢٤١).

(٣) مناقب الشافعي للبيهقي (٢/٨٧).

(٤) اللطائف والظرائف (١/١٠٤).



قيل لبكر بن عبدالله المزني رَحِمَهُ اللهُ: إِنَّكَ تُطِيلُ الصَّمْتَ، فقال: لساني سَبُعٌ، إن تركته أكلني^(١).

ومما يدل على عظم خطر اللسان: قول رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَبَيَّنُ فِيهَا؛ يَزِلُّ بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مِمَّا بَيْنَ الْمَشْرِقِ»^(٢).

قال ابن هُبَيْرَةَ رَحِمَهُ اللهُ: ومن الفقه فيه: ألا يُذكر لهذه الكلمة مثال؛ فإن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يذكر لها مثلاً؛ فيفهم من تركه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذكر المثال لها مع تشديده في التحذير من ذكرها إثارة، نخشى منه كل عوراء من الكلام مما يوتغ دنيا، أو يهيج فتنة، أو يثير بين الناس شراً؛ لتجوز أن تكون هي الكلمة التي حذر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ منها^(٣).

قال النووي: في هذا الحديث حث على حفظ اللسان، فينبغي لمن أراد أن ينطق أن يتدبر ما يقول قبل أن ينطق، فإن ظهرت فيه مصلحة تكلم وإلا أمسك^(٤).

ومن أكثر مخالطة الناس كثر كلامه، وهذا هو السبيل إلى الزلل، وهو مبدأ النقص والخلل.

(١) أدب المجالسة - لابن عبد البر (١/٧٨).

(٢) رواه البخاري (٦٤٧٧)، ومسلم (٢٩٨٨).

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح (٦/٢٤٢).

(٤) شرح مسلم.



قال عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَمَنْ كَثُرَ كَلَامُهُ كَثُرَ سَقَطُهُ، وَمَنْ كَثُرَ سَقَطُهُ كَثُرَ حَيَاؤُهُ، وَمَنْ كَثُرَ حَيَاؤُهُ كَثُرَ وَرَعُهُ، وَمَنْ كَثُرَ وَرَعُهُ مَاتَ قَلْبُهُ^(١).



(١) معجم الطبراني الأوسط (٢٢٥٩).



وللسان آفات كثيرة يكثر الوقوع فيها لمن خالط الناس؛ ومنها: الغيبة

والغيبة لغة:

والغيب والغيبة، بفتح الغين: كل ما غاب عن العيون سواء كان محصلاً في القلوب أو غير محصل^(١).

والغيبة: الواقعة في الناس من هذا؛ لأنها لا تقال إلا في غيبة^(٢). يقال: اغتابه اغتياًباً إذا وقع فيه، والاسم الغيبة، وهي ذكر العيب بظهر الغيب^(٣).

معنى الغيبة اصطلاحاً:

قال ابن التين: الغيبة ذكر المرء بما يكرهه بظهر الغيب^(٤). وعرفها الجوهري بقوله: (أن يتكلم خلف إنسانٍ مستور بما يغمُّه لو سمعه، فإن كان صدقاً سُمِّيَ غِيبةً، وإن كان كذباً سُمِّيَ بهتاناً)^(٥). وقال زين الدين المناوي: (هي ذكر العيب بظهر الغيب بلفظ، أو إشارة، أو محاكاة)^(٦).

(١) عمدة القاري (٨ / ٢٠٨).

(٢) معجم مقاييس اللغة (٤ / ٤٠٣).

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٦ / ٣٣٥).

(٤) فتح الباري لابن حجر (١٠ / ٤٦٩).

(٥) الصحاح في اللغة للجوهري (١ / ١٩٦).

(٦) فيض القدير (٣ / ١٦٦).



ومن أدلة تحريمها:

قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَحْسَسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٢].

قال الشوكاني رحمه الله: فهذا نهي قرآني عن الغيبة مع إيراد مثل لذلك يزيده شدة وتغليظاً، ويوقع في النفوس من الكراهة والاستقذار لما فيه ما لا يقادر قدره؛ فإن أكل لحم الإنسان من أعظم ما يستقذره بنو آدم جبلة وطبعاً، ولو كان كافراً أو عدواً مكافحاً، فكيف إذا كان أخاً في النسب أو في الدين؟! فإن الكراهة تتضاعف بذلك، ويزداد الاستقذار، فكيف إذا كان ميتاً؟! فإن لحم ما يستطاب ويحل أكله يصير مستقذراً بالموت، لا يشتهيهِ الطبع، ولا تقبله النفس، وبهذا يعرف ما في هذه الآية من المبالغة في تحريم الغيبة، بعد النهي الصريح عن ذلك^(١).

وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قُلْتُ للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: حسبك من صفية كذا وكذا، فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لقد قلت كلمة لو مُزجتُ بماء البحر لمزجته!»^(٢).

قال النووي رحمه الله: مزجته: أي خالطته مخالطة يتغير بها طعمه أو ريحه لشدة تنها وقبحها، وهذا الحديث من أعظم الزواجر عن الغيبة أو أعظمها، وما أعلم شيئاً من الأحاديث يبلغ في الذم لها هذا المبلغ ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ﴾

(١) الفتح الرباني (١١ / ٥٥٦٧ - ٥٥٦٨).

(٢) أبو داود (٤٨٧٥) واللفظ له، الترمذي (٢٥٠٢).



﴿٣﴾ إِنَّهُ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴿[النجم: ٣، ٤] نَسْأَلُ اللَّهَ الْكَرِيمَ لَطْفَهُ وَالْعَافِيَةَ مِنْ كُلِّ مَكْرُوهِ^(١).

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «مَنْ أَكَلَ لَحْمَ أَخِيهِ فِي الدُّنْيَا قَرَّبَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيْقَالَ لَهُ: كُلْهُ مَيْتًا كَمَا أَكَلْتَهُ حَيًّا؛ فَيَأْكُلُهُ وَيَكْلَحُ وَيَصِيحُ»^(٢).

قال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْغِيْبَةَ مِنَ الْكِبَائِرِ^(٣).

- وعن المستورد أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ بَرَجْلَ مُسْلِمٍ أَكَلَهُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَطْعَمُهُ مِثْلَهَا مِنْ جَهَنَّمَ، وَمَنْ كَسَى ثَوْبًا بَرَجْلَ مُسْلِمٍ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَكْسُوهُ مِثْلَهُ مِنْ جَهَنَّمَ، وَمَنْ قَامَ بَرَجْلَ مُسْلِمٍ مَقَامَ سَمْعَةٍ وَرِيَاءٍ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُومُ بِهِ مَقَامَ سَمْعَةٍ وَرِيَاءٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٤).

قال الهروي رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَنْ أَكَلَ بَرَجْلَ مُسْلِمٍ» أَي: بِسَبَبِ غِيْبَتِهِ، أَوْ قَذْفِهِ، أَوْ وَقُوعِهِ فِي عَرْضِهِ، أَوْ بَتْعَرِضِهِ لَهُ بِالْأَذْيَةِ عِنْدَ مَنْ يَعَادِيهِ... وَفِي (النهاية): مَعْنَاهُ الرَّجُلُ يَكُونُ صَدِيقًا ثُمَّ يَذْهَبُ إِلَى عَدُوِّهِ فَيَتَكَلَّمُ فِيهِ بِغَيْرِ الْجَمِيلِ؛ لِيَجْزِيَهُ عَلَيْهِ بِجَائِزَةٍ؛ فَلَا يَبَارِكُ اللَّهُ لَهُ فِيهَا^(٥).

قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: اذْكُرْ أَخَاكَ إِذَا غَابَ عَنْكَ بِمَا تُحِبُّ أَنْ يَذْكُرَكَ بِهِ، وَدَعْ مِنْهُ مَا تُحِبُّ أَنْ يَدَعَ مِنْكَ^(٦).

(١) الأذكار (١/٥٢٥).

(٢) رواه الطبراني (١٦٥٦)، وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١٠/٤٧٠): سنده حسن.

(٣) فتح الباري (١٠/٤٧٠).

(٤) أبو داود (٤٨٨١)، أحمد (١٨٠٤٠).

(٥) مرقاة المفاتيح (٨/٣١٥٨).

(٦) العقد الفريد لابن عبد ربه (٢/٣٣٥).



وقال محمد بن كعب القرظي رَحِمَهُ اللهُ: إذا أراد الله بعبدٍ خيرًا زَهَّده في الدنيا، وفَقَّهه في الدين، وبَصَّرَه عيوبه. قال: ثم التفت الفضيل إلينا، فقال: ربما قال الرجل: لا إله إلا الله؛ فأخشى عليه النار! قيل: وكيف ذاك؟! قال: يُغتاب بين يديه رجلٌ، فيعجبه، فيقول: لا إله إلا الله، وليس هذا موضعها؛ إنما هذا موضع أن ينصح له في نفسه، ويقول له: اتق الله^(١).

وداء الغيبة لا يكاد يسلم منه عند الاجتماع بالناس ومخالطتهم أحد، إلا من رحم الله، ومن رأى من يسلم منها ممن يُكثر مخالطة الناس فليرني مكانه وليدلني على طريقه!

فلا بد في مجالس الناس اليوم من التعرض والتعريض بالناس، والكلام فيهم، وانتقاصهم، وتحليل أخطائهم، وانتقاد أفعالهم، وعلى هذا مدار الحديث عندهم.

فإن نهيتهم استثقلوك، بل قد يرد عليك من يقول: وعن ماذا تريدنا أن نتحدث!

وكأن الكلام والحديث والمؤانسة لا تكون إلا بالغيبة! نسأل الله السلامة والعافية.



(١) المجالسة وجواهر العلم (٦/٨٦).



ومن آفات اللسان التي تكثر عند مخالطة الناس

وقد لا يسلم منها الكثير: النميمة

والنميمة لغة:

النَّمُّ: التوريش والإغراء، ورَفَع الحديث على وجه الإشاعة والإفساد. وقيل: تزيين الكلام بالكذب. قال أبو بكر: قال أبو العباس: النَّمَّام معناه في كلام العرب الذي لا يُمَسِّك الأحاديثَ ولم يحفظها. ويقال للنَّمَّام القَتَّاتُ يقال: قَتَّ إذا مشى بالنَّميمة^(١).

معنى النميمة اصطلاحاً:

النميمة: نُقِلَ الحديث من قومٍ إلى قومٍ على جهة الإفساد والشر^(٢).

وهل النميمة غيبة، وهل الغيبة نميمة؟

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: (واختُلِفَ في الغيبة والنميمة هل هما متغايرتان أو متحدتان: والراجح التغاير وأن بينهما عمومًا وخصوصًا وجهًا. وذلك؛ لأن النميمة نقل حال شخص لغيره على جهة الإفساد بغير رضاه، سواء كان بعلمه أم بغير علمه.

والغيبة ذكره في غيبته بما لا يرضيه، فامتازت النميمة بقصد الإفساد

ولا يشترط ذلك في الغيبة.

(١) لسان العرب (١٢/ ٥٩٢).

(٢) النهاية في غريب الحديث (٥/ ٢٥٦).



وامتازت الغيبة بكونها في غيبة المقول فيه، واشتركا في ما عدا ذلك.
ومن العلماء من يشترط في الغيبة أن يكون المقول فيه غائبًا،
والله أعلم^(١).

وقال ابن حجر الهيتمي رَحِمَهُ اللهُ: (كل نميمة غيبة، وليس كل غيبة
نميمة، فإن الإنسان قد يذكر عن غيره ما يكرهه، ولا إفساد فيه بينه وبين
أحد، وهذا غيبة، وقد يذكر عن غيره ما يكرهه وفيه إفساد، وهذا غيبة،
ونميمة معًا)^(٢).

ومن أدلة تحريمها:

قال تعالى: ﴿وَلَا تُطْع كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ ۝١٠ هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ ۝١١ مَنَّاعٍ
لِّلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ ۝١٢ عُنْطٍ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٍ﴾ [القلم: ١٠-١٣].

قال الذهبي رَحِمَهُ اللهُ: وقال الحسن البصري: من نقل إليك حديثًا فاعلم
أنه ينقل إلى غيرك حديثك، وهذا مثل قول الناس: من نقل إليك نقل عنك
فاحذره، وقال ابن المبارك: ولد الزنا لا يكتُم الحديث، أشار به إلى أن كل من
لا يكتُم الحديث ومشى بالنميمة دل على أنه ولد الزنا؛ استنباطًا من قول الله
تعالى: ﴿عُنْطٍ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٍ﴾، والزنيم هو الدعي^(٣).

وقال تعالى: ﴿وَلَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ [الهمزة: ١].

(١) فتح الباري (١٠/ ٤٧٣).

(٢) تطهير العيبة من دنس الغيبة (ص ٤٥).

(٣) الكبائر (١٦١).



قيل: اللّزمة: التّمام. عن أبي الجوزاء، قال: قلت لابن عباس: من هؤلاء هم الذين بدأهم الله بالويل؟ قال: هم المشاءون بالنميمة، المفرقون بين الأحبة، الباغون أكبر العيب^(١).

وقال تعالى: ﴿حَمَّالَةَ الْحَطَبِ﴾ [المسد: ٤].

قيل: كانت تامة حمالة للحديث إفساداً بين الناس، وسميت النميمة حطباً؛ لأنها تنشر العداوة بين الناس كما أنّ الحطب ينشر النار. قال مجاهد رحمه الله: يعني حمالة النميمة، تمشي بالنميمة^(٢).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: مرّ النبي صلى الله عليه وسلم بحائطٍ من حيطان المدينة -أو مكة- فسمع صوتَ إنسانين يُعذبان في قبورهما، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «يُعذبان، وما يُعذبان في كبير». ثم قال: «بلى؛ كان أحدهما لا يستتر من بوله، وكان الآخر يمشي بالنميمة»^(٣).

قال الخطابي رحمه الله: قوله: (وما يعذبان في كبير) معناه: أن التنزه من البول وترك النميمة غير كبيرين ولا شاقين على فاعلهما، ولم يرد أن المعصية فيما أتياه هينة صغيرة، ألا تراه كيف استدرك المعنى في ذلك بقوله: (بلى)؛ لئلا يتوهم أن المراد به تهوين الأمر وتصغيره، وكلمة: (بلى) يستدرك بها المتقدم من الكلام، وفيه إثبات عذاب القبر^(٤).

(١) جامع البيان في تأويل القرآن للطبري (٥٩٦ / ٢٤).

(٢) تفسير مجاهد (٧٥٩).

(٣) البخاري (٢١٦)، ومسلم (٢٩٢).

(٤) أعلام الحديث (١ / ٢٧٣).



قال ابن بطال رَحِمَهُ اللهُ: (وما يعذبان في كبير)، يعني: عندكم، وهو كبير عند الله، يدل على ذلك قوله: (بلى) أي: بلى إنه لكبير عند الله، وهو كقوله: (إن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما يظن أنها تبلغ حيث ما بلغت، يكتب له بها سخطه إلى يوم يلقاه) ومصادق هذا المعنى في كتاب الله: ﴿وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٥]^(١).

- وعن حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَجُلًا يَنْتُمُ الْحَدِيثَ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ»^(٢).

- وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا أَنْبِئُكُمْ مَا النِّمِيمَةُ؟ الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ». وَإِنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ يَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ صَدِيقًا، وَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَابًا»^(٣).

- وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يُبَلِّغُنِي أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِي عَنْ أَحَدٍ شَيْئًا؛ فَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَخْرَجَ إِلَيْكُمْ وَأَنَا سَلِيمُ الصَّدْرِ»^(٤).

قال ابن رسلان رَحِمَهُ اللهُ: فيه الخوف على أصحابه بتحذيرهم من نقل الكلام إليه، وأن تبليغه أحوال الناس وما هم عليه ربما يقع فيه نميمة أو غيبة، أو كلام فيما لا يعنيه، أو الخوض في الباطل^(٥).

(١) شرح البخاري (٣٢٢/١).

(٢) البخاري (٦٠٥٦)، مسلم (١٠٥).

(٣) مسلم (٢٦٠٦).

(٤) أبو داود (٤٨٦٠)، الترمذي (٣٨٩٦).

(٥) شرح سنن أبي داود (١٨/٥٧٥).



- وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خِيَارُ عِبَادِ اللَّهِ: الَّذِينَ إِذَا رُءُوا ذُكِرَ اللَّهُ، وَشِرَارُ عِبَادِ اللَّهِ: الْمَشَاءُونَ بِالنَّمِيمَةِ، الْمُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْأَحَبَّةِ، الْبَاغُونَ الْبِرَاءَ الْعَنْتَ»^(١).

- وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخِيَارِكُمْ؟» قَالُوا: بَلَى. قَالَ: «فَخِيَارُكُمْ الَّذِينَ إِذَا رُءُوا ذُكِرَ اللَّهُ تَعَالَى، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِشِرَارِكُمْ؟» قَالُوا: بَلَى. قَالَ: «فَشِرَارُكُمْ الْمُفْسِدُونَ بَيْنَ الْأَحَبَّةِ، الْمَشَاءُونَ بِالنَّمِيمَةِ، الْبَاغُونَ الْبِرَاءَ الْعَنْتَ»^(٢).

قال ابن حزم رَحِمَهُ اللَّهُ: وما في جميع الناس شر من الوشاة، وهم النمامون، وإن النميمة لطبع يدل على نتن الأصل، ورداءة الفرع، وفساد الطبع، وخبث النشأة، ولا بد لصاحبه من الكذب؛ والنميمة فرع من فروع الكذب ونوع من أنواعه، وكل نمام كذاب^(٣).

قال الشيخ عبدالرحمن بن حسن: وذكر ابن عبد البر عن يحيى بن أبي كثير قال: «يُفْسِدُ النَّامُ وَالْكَذَابُ فِي سَاعَةٍ مَا لَا يُفْسِدُ السَّاحِرُ فِي سَنَةٍ!». وقال أبو الخطاب في «عيون المسائل»: ومن السحر السعي بالنميمة والإفساد بين الناس^(٤).

(١) أحمد (١٧٩٩٨).

(٢) أحمد (٢٧٦٠١).

(٣) طوق الحمامة (١٧٣).

(٤) فتح المجيد (١/٢٩٢).



والنميمة خصلة ذميمة، قد اشتهر شأن ذمها، وهي محتملة لكلام أكثر
من هذا بكثير، وقد أفردت بمصنفات في ذلك!
والمكثر من مخالطة الناس على خطر من الوقوع فيها، والسلامة منها في
هذه الحالة عزيز.



ومن آفات اللسان التي تكثر عند مخالطة الناس: الكذب؛

والكذب لغة؛

قال ابن منظور رَحِمَهُ اللهُ: (الكَذِبُ نَقِيضُ الصِّدْقِ، كَذَبَ يَكْذِبُ كَذِبًا... تقول: كَذَّبَ الرجل إذا نسبته إلى الكذب، وأكْذَبْتُهُ إذا أخبرت أن الذي يحدث به كذب) (١).

معنى الكذب اصطلاحاً؛

وقال النووي رَحِمَهُ اللهُ: الإخبار عن الشيء على خلاف ما هو، عمداً كان أو سهواً، سواء كان الإخبار عن ماضٍ أو مستقبل (٢).

ومن أدلة تحريمه؛

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴾ [النحل: ١٠٥].

وقال تعالى: ﴿ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴾ [التوبة: ١٠٧].

وأدلة تحريم الكذب من القرآن كثيرة، ونكتفي بالإشارة بما سبق.

قال الغزالي رَحِمَهُ اللهُ: الكذب رذيلة محضة تنبئ عن تغلغل الفساد في نفس صاحبها، وعن سلوك ينشئ الشر إنشأً، ويندفع إلى الإثم من غير ضرورة مزعجة، أو طبيعة قاهرة (٣).

(١) لسان العرب (١/ ٧٠٤).

(٢) شرح مسلم (١/ ٦٩).

(٣) خلق المسلم (ص ٣٣).



وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان»^(١).

وعن الحسن بن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: حفظت من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك؛ فإن الصدق طمأنينة، والكذب ريبة»^(٢).

والأدلة من السنة كثيرة، وتكفي الإشارة بما سبق.

قال الأحنف رَحِمَهُ اللَّهُ: اثنان لا يجتمعان أبداً: الكذب والمروءة^(٣).

* ومما يكثر ولا يكاد يسلم منه تجمع من تجمعات الناس:

الكذب لإضحاك الناس؛

وقد روي عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «ويل للذي يحدث بالحديث ليضحك به القوم فيكذب، ويل له، ويل له»^(٤).

قال المناوي رَحِمَهُ اللَّهُ في شرحه للحديث: كرهه إيدانا بشدة هلكته؛ وذلك لأن الكذب وحده رأس كل مذموم، وجماع كل فضيحة، فإذا انضم إليه استجلاب الضحك الذي يميم القلب، ويجلب النسيان، ويورث الرعونة، كان أقبح القبائح، ومن ثم قال الحكماء: إيراد المضحكات على سبيل السخف نهاية القباحة^(٥).

(١) البخاري (٣٣)، مسلم (٥٩).

(٢) الترمذي (٢٥١٦)، النسائي (٥٧١١).

(٣) عيون الأخبار (٢/٣٢).

(٤) أبو داود (٤٩٩٠)، الترمذي (٢٣١٥).

(٥) فيض القدير (٦/٣٦٨).



قال ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: وهذا يفعله بعض الناس ويسمونها: (النكت)، يتكلم بكلام كذب ولكن من أجل أن يضحك الناس! هذا غلط، تكلم بكلام مباح من أجل أن تدخل السرور على قلوبهم، وأما الكلام الكذب فهو حرام^(١).
وللكذب صور وأشكال مختلفة مما لا يسلم منه مخالط للناس أكثر من الاجتماع بهم.



(١) شرح رياض الصالحين (٦/ ١١٧).



من آفات اللسان والتي تكثُر في اجتماعات الناس: بذاءة اللسان، وفحش القول، والسباب واللعان!

ومعنى الفحش لغة:

قال ابن سيده رَحِمَهُ اللهُ: الفحش والفحشاء والفاحشة: القبيح من القول والفعل، وجمعها: الفواحش^(١).

ومعنى الفحش اصطلاحاً:

قال الجرجاني رَحِمَهُ اللهُ: ما ينفر عنه الطبع السليم، ويستنقصه العقل المستقيم^(٢).

وقال الحرالي رَحِمَهُ اللهُ: ما يكرهه الطبع من رذائل الأعمال الظاهرة، كما ينكره العقل، ويستخبثه الشرع: فيتفق في حكمه آيات الله الثلاث من الشرع والعقل والطبع؛ وبذلك يفحش الفعل^(٣).

وأما البذاءة:

قال الغزالي رَحِمَهُ اللهُ: هي التعبير عن الأمور المستقبحة بالعبارات الصريحة^(٤).

(١) لسان العرب (٦/٣٢٥).

(٢) التعريفات (١٦٥).

(٣) التوقيف على مهمات التعريف للمناوي (٢٥٧).

(٤) الإحياء (٣/١٢٢).



وقال المناوي رَحِمَهُ اللهُ: البذاء: هو الفحش والقبح في المنطق، وإن كان الكلام صدقاً^(١).

وقال الكفوي رَحِمَهُ اللهُ: البذاء: هو التعبير عن الأمور المستقبحة بالعبارات الصريحة، ويجري أكثر ذلك في الواقع^(٢).

قال النووي رَحِمَهُ اللهُ: قال العلماء: فينبغي أن يستعمل في هذا وما أشبهه من العبارات التي يستحي من ذكرها بصريح اسمها الكنايات المفهومة، فيكني عن جماع المرأة بالإفشاء والدخول والمعاشرة والوقاع ونحوها، ولا يصرح بالنيك والجماع ونحوهما، وكذلك يكني عن البول والتغوط بقضاء الحاجة، والذهاب إلى الخلاء، ولا يصرح بالخرابة والبول ونحوهما، وكذلك ذكر العيوب؛ كالبرص والبخر والصنان وغيرها، يعبر عنها بعبارات جميلة يفهم منها الغرض، ويلحق بما ذكرناه من الأمثلة ما سواه، واعلم أن هذا كله إذا لم تدع حاجة إلى التصريح بصريح اسمه، فإن دعت حاجة لغرض البيان والتعليم، وخيف أن المخاطب لا يفهم المجاز، أو يفهم غير المراد، صرح حينئذ باسمه الصريح؛ ليحصل الإفهام الحقيقي، وعلى هذا يحمل ما جاء في الأحاديث من التصريح بمثل هذا، فإن ذلك محمول على الحاجة كما ذكرنا، فإن تحصيل الإفهام في هذا أولى من مراعاة مجرد الأدب^(٣).

(١) التوقيف على مهمات التعاريف (٧٣).

(٢) الكليات (٢٤٣).

(٣) الأذكار (٣٧٦).



وقال الغزالي رَحِمَهُ اللهُ: فإن لأهل الفساد عبارات صريحة فاحشة يستعملونها فيه، وأهل الصلاح يتحاشون عنها، بل يكونون عنها، ويدلون عليها بالرموز فيذكرون ما يقربها ويتعلق بها، وقال ابن عباس: (إن الله حيي كريم يعفو ويكنو) كنى باللمس عن الجماع، فالمسيس واللمس والدخول والصحبة كنايات عن الوقاع وليست بفاحشة، وهناك عبارات فاحشة يستقبح ذكرها ويستعمل أكثرها في الشتم والتعير، وهذه العبارات متفاوتة في الفحش وبعضها أفحش من بعض، وربما اختلف ذلك بعادة البلاد، وأوائلها مكروهة وأواخرها محظورة، وبينهما درجات يُتردد فيها، وليس يختص هذا بالوقاع بل بالكناية بقضاء الحاجة عن البول والغائط أولى من لفظ التغوط والخراء وغيرهما؛ فإن هذا أيضاً ما يخفى، وكل ما يخفى يستحيا منه فلا ينبغي أن يذكر ألفاظه الصريحة؛ فإنه فحش، وكذلك يستحسن في العادة الكناية عن النساء فلا يقال: قالت زوجتك كذا، بل يقال: قيل في الحجرة، أو من وراء الستر، أو قالت أم الأولاد، فالتلطف في هذه الألفاظ محمود، والتصريح فيها يفضي إلى الفحش، وكذلك من به عيوب يستحيا منها فلا ينبغي أن يعبر عنها بصريح لفظها؛ كالبرص والقرع والبواسير، بل يقال العارض الذي يشكوه وما يجري مجراه؛ فالتصريح بذلك داخل في الفحش وجميع ذلك من آفات اللسان^(١).

قال القرطبي رَحِمَهُ اللهُ: والبذي اللسان يسمى سفيهاً؛ لأنه لا تكاد تتفق البذاءة إلا في جهال الناس وأصحاب العقول الخفيفة^(٢).

(١) إحياء علوم الدين (٣/١٢٢).

(٢) أحكام القرآن (٣/٣٨٦).



وقال الراغب الأصفهاني رَحِمَهُ اللهُ: البذاء: الكلام القبيح، ويكون من القوة الشهوية طورًا؛ كالرفث والسخف، ويكون من القوة الغضبية طورًا، فمتى كان معه استعانة بالقوة الفكرة يكون فيه السباب، ومتى كان من مجرد الغضب كان صوتًا مجردًا لا يفيد نطقًا، كما ترى كثيرًا ممن فار غضبه وهاج هائج^(١).



(١) الذريعة إلى مكارم الشريعة (٢٨٤).



وبعد ما سبق ذكره أسوق ما وقفت عليه من أحاديث في هذا الباب

- قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيْسَ عَلَى رَجُلٍ نَذْرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَلَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ»^(١).

- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَنْبَغِي لِصَدِيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَانًا»^(٢).

- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَكُونُ اللَّعَانُونَ شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣).

- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا لَعَنَ شَيْئًا صَعِدَتِ اللَّعْنَةُ إِلَى السَّمَاءِ فَتُغْلَقُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ دُونَهَا، ثُمَّ تَهْبِطُ إِلَى الْأَرْضِ فَتُغْلَقُ أَبْوَابُهَا دُونَهَا، ثُمَّ تَأْخُذُ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَإِذَا لَمْ تَجِدْ مَسَاغًا رَجَعَتْ إِلَى الَّذِي لَعَنَ، فَإِنْ كَانَ لِدَلِكْ أَهْلًا وَإِلَّا رَجَعَتْ إِلَى قَائِلِهَا»^(٤).

- وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَجُلًا لَعَنَ الرِّيحَ - وَقَالَ مُسْلِمٌ: إِنَّ رَجُلًا نَارَعَتْهُ الرِّيحُ رِدَاءَهُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَعَنَهَا - فَقَالَ النَّبِيُّ

(١) البخاري (٦٠٤٧)، مسلم (١١٠).

(٢) مسلم (٢٥٩٧).

(٣) مسلم (٢٥٩٨).

(٤) أبو داود (٤٩٠٥).



صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَلْعَنُهَا؛ فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ، وَإِنَّهُ مَنْ لَعَنَ شَيْئًا لَيْسَ لَهُ بِأَهْلٍ رَجَعَتْ اللَّعْنَةُ عَلَيْهِ»^(١).

- وعن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ - إِلَى الْمُصَلَّى ثُمَّ انْصَرَفَ فَوَعِظَ النَّاسَ وَأَمَرَهُمْ بِالصَّدَقَةِ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، تَصَدَّقُوا». فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، تَصَدَّقْنَ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ». فَقُلْنَ: وَبِمَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ وَتُكْفِرْنَ الْعَشِيرَ»^(٢).

- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ، وَلَا اللَّعَّانِ، وَلَا الْفَاحِشِ، وَلَا الْبَذِيءِ»^(٣).

- وعن جرْمُوزِ الْهُجَيْمِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْصِنِي. قَالَ: «أَوْصِيكَ أَنْ لَا تَكُونَ لَعَّانًا»^(٤).

- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ اسْتِطَالَةَ الْمَرْءِ فِي عَرَضِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَمِنْ الْكِبَائِرِ السَّبَّتَانِ بِالسَّبَّةِ»^(٥).

- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمُسْتَبَّانِ شَيْطَانَانِ، يَتَكَادِبَانِ وَيَتَهَاتَرَانِ»^(٦).

(١) أبو داود (٤٩٠٨)، الترمذي (١٩٧٨).

(٢) البخاري (١٤٦٢)، مسلم (٧٩).

(٣) الترمذي (١٩٧٧)، أحمد (٣٨٣٩).

(٤) أحمد (٢٠٦٧٨).

(٥) أبو داود (٤٨٧٧).

(٦) أحمد (١٨٣٤٢).



- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ أَمَرُوا شَتَمَكَ بِمَا يَعْلَمُ فِيكَ فَلَا تَشْتُمُهُ بِمَا تَعْلَمُ فِيهِ؛ فَإِنَّهُ يَكُونُ لَكَ أَجْرُهُ وَعَلَيْهِ وَزْرُهُ»^(١).

- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟! قَالَ: «يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ؛ فَيَسُبُّ أَبَاهُ وَيَسُبُّ أُمَّهُ»^(٢).

- وَعَنْ أَبِي جَبْرِ بْنِ الضَّحَّاكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: فِينَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ؛ فِي بَنِي سَلَمَةَ: ﴿وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ يَسُّ الْأَسْمِ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ﴾. قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَيْسَ مِنَّا رَجُلٌ إِلَّا وَلَهُ اسْمَانِ أَوْ ثَلَاثَةٌ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «يَا فُلَانُ». فَيَقُولُونَ: مَهْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ يَغْضَبُ مِنْ هَذَا الْإِسْمِ. فَأَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ﴾^(٣).

- وَعَنْ سُلَيْمٍ -مَوْلَى لِبْنِي لَيْثٍ، وَكَانَ قَدِيمًا- قَالَ: مَرَّ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ عَلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ وَهُوَ يُصَلِّي، فَحَكَاهُ مَرْوَانُ، قَالَ أَبُو مَعْشَرٍ: وَقَدْ لَقِيَهُمَا جَمِيعًا، فَقَالَ أُسَامَةُ: يَا مَرْوَانُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ فَاحِشٍ مُتَفَحِّشٍ»^(٤).

- وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا شَيْءٌ أَثْقَلُ فِي مِيزَانِ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ خُلُقٍ حَسَنٍ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبَذِيءَ»^(٥).

(١) أحمد (٢٠٦٣٥).

(٢) البخاري (٥٩٧٣)، مسلم (٩٠).

(٣) أبو داود (٤٩٦٢).

(٤) أحمد (٢١٧٦٤).

(٥) الترمذي (٢٠٠٢).



- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ، وَالْإِيمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْبَذَاءُ مِنَ الْجَفَاءِ، وَالْجَفَاءُ فِي النَّارِ»^(١).

أقول: فإذا اجتمعت بالناس في مجالسهم واحتفالاتهم ومناسباتهم ومقاهيهم وديوانياتهم وجدت السباب حاضراً بينهم، والبذاءة على ألسنتهم، والألقاب تعلق أكثرهم، واللعن متبادلاً بينهم، ومن سلم من بعض ما سبق فتجد الفحش في قوله وما يستحي منه في لفظه!

وليس هذا عامّاً في كل التجمعات ولكن في أكثرها، وخاصة الاستراحات وما في معناها..

قال مسكين الدارمي:

وإذا الفاحش لاقى فاحشاً	فهناكم وافق الشن الطبق
إنما الفحش ومن يعنى به	كغراب السوء ما شاء نطق
أو حمار السوء إن أشبعته	رمح الناس وإن جاع نهق
أو غلام السوء إن جوعته	سرق الجار وإن يشبع فسق
أو كعذرى رفعت عن ذيلها	ثم أرخته ضراراً فانمزق
أيها السائل عما قد مضى	هل جديد مثل ملبوس خلق ^(٢)

وقال الشاعر:

أحب مكارم الأخلاق جهدي	وأكره أن أعيب وأن أعابا
وأصفيح عن سباب الناس حلماً	وشر الناس من يهوى السبابا

(١) الترمذي (٢٠٠٩)، أحمد (١٠٥١٢).

(٢) المجالسة وجواهر العلم (٧/١١٤).



وآفات اللسان كثيرة وغيرها مما يبتلى بها الناس مع كثرة المخالطة؛ ولعلي أُمِرُّ على بعض الأشياء مرورًا سريعًا ببعض الإشارات

ومن ذلك: القيل والقال؛ فليس للناس اجتماع وكلام إلا على هذا يدور، وهو مما لا فائدة فيه تعود على القائل والمستمع!

ومن ذلك: كثرة السؤال وإضاعة المال؛ فهذه التجمعات مدعاة لإضاعة المال، فكم من أطعمة ترمى وثياب تشتري لتلبس مرة واحدة، فإن أحدث اجتماع جديد كان ولا بد من شراء غيرها، وهذه مفسدة وأي مفسدة!

ومن ذلك: الثثرة وكثرة الكلام، والكلام فيما لا يعني صاحبة؛ وآفات كثرة المخالطة والاجتماع أكثر من أن يحيط بها كتاب، وهي متجددة متعددة! - قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ، وَوَادَ الْبَنَاتِ، وَمَنْعَ وَهَاتٍ، وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ»^(١).

- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ، وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا، وَإِنْ أَبْغَضُكُمْ إِلَيَّ، وَأَبْعَدُكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الثَّرَثَارُونَ، وَالْمُتَشَدِّقُونَ، وَالْمُتَفَيِّهُونَ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَلِمْنَا الثَّرَثَارُونَ، وَالْمُتَشَدِّقُونَ، فَمَا الْمُتَفَيِّهُونَ؟ قَالَ: «الْمُتَكَبِّرُونَ»^(٢).

(١) البخاري (٢٤٠٨)، مسلم (٥٩٣).

(٢) الترمذي (٢٠١٨).



- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تُكْثِرُوا الْكَلَامَ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ؛ فَإِنَّ كَثْرَةَ الْكَلَامِ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ قَسْوَةٌ لِلْقَلْبِ، وَإِنَّ أْبْعَدَ النَّاسِ مِنَ اللَّهِ الْقَلْبُ الْقَاسِي»^(١).

- وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: تُوفِّيَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: -يَعْنِي رَجُلٌ- أَبْشَرُ بِالْجَنَّةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوْ لَا تَدْرِي فَلَعَلَّهُ تَكَلَّمَ فِيمَا لَا يَعْنِيهِ، أَوْ بَخِلَ بِمَا لَا يَنْقُصُهُ»^(٢).

- وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ كَلَامِ ابْنِ آدَمَ عَلَيْهِ، لَا لَهُ، إِلَّا أَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ، أَوْ نَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ، أَوْ ذِكْرُ اللَّهِ»^(٣).

- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُقِلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصُمْتُ»^(٤).

فإن علمت مجالس الناس واجتماعاتهم على غير ما ذكر كله أو بعضه، إن سلموا مما سبق بيانه؛ من الغيبة، والنميمة، والكذب وغيره، فأخبرني عنهم، ودعني أجتمع بهم، وأختلط معهم، وأقضي وقتي بينهم، فهم هم الذين أبحث عنهم!

(١) الترمذي (٢٤١١).

(٢) الترمذي (٢٣١٦).

(٣) الترمذي (٢٤١٢)، ابن ماجه (٣٩٧٤).

(٤) البخاري (٦٠١٨)، مسلم (٤٧).



**ومن الأمور المنكرة التي تكثُر في التجمعات سواء الأسرية،
أو الولائم، أو الاحتفالات الرسمية وغيرها؛ وهو مما يُحدث
تلوثاً سمعياً لأهل التقوى والفضر السليمة ما يُسمى: الشيلات**

وحقيقتها أنها أغاني محرمة؛ فقد علم الناس حكم الأغاني واجتنبوها وأنكروها على مدى سنوات طوال، ولكن الشيطان له طرائق وله حيل، فجاءهم بها في ثوب جديد وبمسمّى آخر، حتى أصبحت لا تخلو منها مناسبة، ولا ينكرها كبير أو صغير، وقد رأت عيني إمام مسجد له في الإمامة أكثر من ثلاثين سنة وقد كان في يوم من الأيام يحضر دروس الإمام ابن باز ولا يتخلف عنها، رأيته يتراقص على أنغامها في المحافل بلا حياءٍ من ذلك ولا خجل! وهذا وهو مداوم على مجالس العلم وإمامة الناس، فليس هو منقلبٌ على عقبه، وإنما لبّس عليه كما لبّس على الناس في أول الأمر حتى استمرأوها واعتادوها وألفوها وزالت نفرة القلوب منها، مع ما فيها من حماسة ومشابهة لموروثاتهم الشعبية، وإشاعة أنها بلا آلة، مع بعض الفتاوى التي إما صدرت عن غير تصور صحيح، أو احتف بها شيء آخر. والله المستعان.

وأما تعريف الغناء:

يقول أبو الطيب الطبري الشافعي: وإنما يكون الشُّعر غناءً إذا لُحِّن وصيغ صيغة تورث الطرب، وتزعج القلب، وتثير الشهوة الطبيعية، وأما الشُّعر بغير تلحين فهو كلام^(١).

(١) مجموع رسائل ابن رجب (٢/٤٥٩).



وأما حكمه:

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: وَذَلِكَ أَنَّ الْمَعْرُوفَ عِنْدَ أئِمَّةِ السَّلَفِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ؛ مِثْلَ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَغَيْرِهِمْ، وَعَنْ أئِمَّةِ التَّابِعِينَ: ذَمُّ الْغِنَاءِ وَإِنْكَارُهُ. وَكَذَلِكَ مَنْ بَعْدَهُمْ مِنْ أئِمَّةِ الْإِسْلَامِ فِي الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ حَتَّى ذَكَرَ زَكْرِيَّا ابْنَ يَحْيَى السَّاجِي فِي كِتَابِهِ الَّذِي ذَكَرَ فِيهِ إِجْمَاعُ أَهْلِ الْعِلْمِ وَاخْتِلَافُهُمْ، فَذَكَرَ أَنَّهُمْ مُتَّفِقُونَ عَلَى كَرَاهَتِهِ إِلَّا رَجُلَيْنِ: إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَعَبِيدَ ابْنَ الْحُسَيْنِ الْعَنْبَرِيَّ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ.

وَأَمَّا نَقْلُهُمْ لِإِبَاحَتِهِ عَنْ مَالِكٍ وَأَهْلِ الْحِجَازِ كُلِّهِمْ؛ فَهَذَا غُلَطٌ مِنْ أَسْوَأِ الْغُلَطِ^(١).

وَقَدْ نَقَلَ الْإِجْمَاعُ عَلَى كَرَاهَتِهِ وَالْمَنْعُ مِنْهُ أَبُو الطَّيِّبِ الشَّافِعِيُّ، وَذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يَفَارِقِ الْجَمَاعَةَ فِي هَذَا سِوَى إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، وَعَبِيدِ اللَّهِ الْعَنْبَرِيِّ، وَلَمْ يَعْتَبَرْ خِلَافَهُمَا.

وَقَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللهُ: وَهَذَا الْخِلَافُ الَّذِي ذَكَرَهُ فِي سَمَاعِ الْغِنَاءِ الْمَجْرَدِ، فَأَمَّا سَمَاعُ آلَاتِ اللَّهْوِ فَلَمْ يَحْكُ فِي تَحْرِيمِهِ خِلَافًا^(٢).

فَإِذَا عَرَفْتَ هَذَا الْحُكْمَ فِي الْغِنَاءِ الْمَجْرَدِ مِنَ الْمَعَازِفِ، فَمَا عَسَاكَ أَنْ تَقُولَ فِيهَا خَالَطَهُ تَصْفِيقٌ وَدُفٌّ وَطَبْلٌ؟!

(١) الاستقامة (٢٧٢/١).

(٢) مجموع رسائل ابن رجب (٤٥٩/٢).



قال ابن قدامة رَحِمَهُ اللهُ: وإنما كان يضربه (أي: الدف) النساء، والمخثون والمتشبهون بهن؛ ففي ضرب الرجال به تشبه بالنساء^(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: فلما كان الغناء والضرب بالدف والكف من عمل النساء؛ كان السلف يسمون من يفعل ذلك مخثاً، ويسمون الرجال المغنين مخانيث، وهذا مشهور في كلامهم^(٢).

قال ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: الأحاديث القوية فيها الإذن في ذلك للنساء، فلا يلتحق بهن الرجال؛ لعموم النهي عن التشبه بهن^(٣).

والمخث: هو المتشبه من الرجال بالنساء.

فكيف بك إذا عرفت أن جميع الأصوات فيما يسمى الشيلات يخرج من الآلة الموسيقية المسماة (الأورج)، ومع هذا ترى الناس قد افتتنوا بهذه المصيبة في دينهم، فترى الرجل ذا الهيبة المقدم في رأيه ومنزلته عند قومه إذا سمع صوتها فقد عقله، فقام وكأنها يتخبطه الشيطان من المس، على غير منظر تقبله الأعين، أو ترضاه العقول!

وللسماع المحرم مفسدات عديدة؛ ومنها:

أنه قد يصير بهم إلى الشرك، والفواحش، وإلى الظلم، والقتل، والزنا:
قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: و«المعازف» هي حُمُرُ النُّفُوسِ؛

(١) المغني (١٥٩/١٤).

(٢) الفتاوى (١١/٥٦٥).

(٣) الفتح (٩/٢٢٦).



تَفْعَلُ بِالنَّفُوسِ أَعْظَمَ مِمَّا تَفْعَلُ حُمَيَّا الْكُؤُوسِ، فَإِذَا سَكِرُوا بِالْأَصْوَاتِ حَلَّ فِيهِمُ الشَّرْكَ، وَمَالُوا إِلَى الْفَوَاحِشِ، وَإِلَى الظُّلَمِ؛ فَيُشْرِكُونَ، وَيَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ، وَيَزْنُونَ^(١).

ومن ذلك: أنها تنبت النفاق في القلب:

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: وكتب عمر بن عبد العزيز إلى مؤدب ولده: ليكن أول ما يعتقدون من أدبك بغض الملاهي التي بدؤها من الشيطان وعاقبتها سخط الرحمن، فإنه بلغني عن الثقات من أهل العلم: أن صوت المعازف واستماع الأغاني واللهج بها ينبت النفاق في القلب كما ينبت العشب على الماء^(٢).

وقد جاء هذا عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وغيره.

ومنها: ترك سماع القرآن، وإن سمعوه لا يجدون له لذة، ويصد عن ذكر الله وعن الصلاة:

قال ابن الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ نَشَبَ السَّمَاعُ بِقُلُوبِ خَلْقٍ مِنْهُمْ فَآثَرُوهُ عَلَى قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَرَقَّتْ قُلُوبُهُمْ عِنْدَهُ بِمَا لَا تَرُقُّ عِنْدَ الْقُرْآنِ! وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِتَمَكُّنِ هَوَى بَاطِنٍ تَمَكَّنَ مِنْهُ وَغَلِبَهُ طَبْعُ^(٣).

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: فَإِنَّ السُّكْرَ بِالْأَصْوَاتِ الْمُطْرِبَةِ قَدْ يَصِيرُ مِنْ جَنْسِ السُّكْرِ بِالْأَشْرِبَةِ الْمُطْرِبَةِ؛ فَيَصُدُّهُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ، وَيَمْنَعُ

(١) مجموع الفتاوى (١٠/٤١٧).

(٢) إغاثة اللفهان (١/٢٥٠).

(٣) تليس إبليس (١/٢٢٠).



قُلُوبُهُمْ حَلَاوَةَ الْقُرْآنِ وَفَهُمْ مَعَانِيهِ وَاتَّبَاعُهُ؛ فَيَصِيرُونَ مُضَارِعِينَ لِلَّذِينَ يَشْتَرُونَ هُوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ^(١).

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: ويوجبُ أيضًا سماعُ الملاهي: النفرة عن سماع القرآن، كما أشار إليه الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ^(٢).

ومن عرف حال كثير من الناس عرف هذا؛ فقد أصبحت سياراتهم وجوالاتهم وشاشاتهم تضج بهذه الجائحة السمعية، فأنى لهم سماع القرآن أو ذكر الله أو الصلاة!

ومن ذلك: تهيج الشهوات، والفساد والمجون:

- قال القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ:

أما المزامير والأوتار والكوبة؛ فلا يُختلف في تحريم استماعها، ولم أسمع عن أحدٍ ممن يعتبر قوله من السلف وأئمة الخلف من يبيح ذلك، وكيف لا يحرم وهو شعار أهل الخمر والفسوق، ومهيج الشهوات والفساد والمجون، وما كان كذلك لم يشك في تحريمه، ولا تفسيق فاعله وتأثيره^(٣).

ومن ذلك: تسلط العدو، والابتلاء بالقحط، وولادة السوء:

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: والذي شاهدناه نحن وغيرنا وعرفناه بالتجارب: أنه ما ظهرت المعازف وآلات اللهو في قوم وفشت فيهم واشتغلوا بها:

(١) مجموع الفتاوى (١١/٦٤٣).

(٢) تفسير ابن رجب (٢/٣٨٥).

(٣) الزواجر عن اقتراف الكبائر (٢/١٩٣).



إلا سلط الله عليهم العدو، وبُلُوا بالقحط والجذب وولاة السوء، والعاقل يتأمل أحوال العالم وينظر، والله المستعان^(١).

فكيف إذا اقترن بهذه الآلات وهذا الطرب عصبية قبلية، وتفاجر بالأحساب، وطعن في الأنساب، ودعاوى جاهلية؟! وهذا غالبها، والله المستعان.

والكلام عليها وعلى ما فيها محتملٌ لمؤلف مستقل.



(١) مدارج السالكين (١/٥٠٠).



**ومن الأضرار التي يتضرر بها من يكثر الاختلاط بالناس؛
ذهاب تربيته لأولاده وفسادها،
فتربية عام تُفسدها مخالطة ساعة!**

قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوًا أَنفُسُكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ
وَالْحِجَارَةُ﴾ [التحریم: ٦].

قال القرطبي رَحِمَهُ اللهُ: قَالَ مُقَاتِلٌ: ذَلِكَ حَقٌّ عَلَيْهِ فِي نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَأَهْلِهِ
وَعَبِيدِهِ وَإِمَائِهِ. قَالَ الْكِيَا: فَعَلَيْنَا تَعْلِيمُ أَوْلَادِنَا وَأَهْلِينَا الدِّينَ وَالْخَيْرَ، وَمَا
لَا يُسْتَغْنَى عَنْهُ مِنَ الْأَدَبِ^(١).

قال ابن سعدي رَحِمَهُ اللهُ: ﴿قُوًا أَنفُسُكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ موصوفة بهذه
الأوصاف الفظيعة، ووقاية الأنفس بالزامها أمر الله، والقيام بأمره امتثالاً
ونهيهِ اجتناباً، والتوبة عما يسخط الله ويوجب العذاب، ووقاية الأهل
والأولاد، بتأديبهم وتعليمهم، وإجبارهم على أمر الله، فلا يسلم العبد إلا
إذا قام بما أمر الله به في نفسه، وفيما يدخل تحت ولايته من الزوجات والأولاد
وغيرهم ممن هو تحت ولايته وتصرفه^(٢).

وفي الحديث عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ فَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ؛ فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ،

(١) تفسير القرطبي (١٨/١٩٦).

(٢) تفسير السعدي (١/٨٧٤).



وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، إِلَّا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»^(١).

قال الخطابي رَحِمَهُ اللَّهُ: معنى الراعي ههنا: الحافظ المؤمن على ما يليه، يأمرهم بالنصيحة فيما يلونه، ويحذّرهم أن يخونوا فيما وكل إليهم منه، أو يضيعوا، وأخبر أنهم مسؤولون عنه ومؤاخذون به^(٢).

قال ابن هبيرة رَحِمَهُ اللَّهُ: والرجل مسؤول عن رعيته؛ من تعليم أهله ما يجب عليهم تعلّمه، وصونهم عن البذلة، والغيرة على النساء منهم، ومن تربية الأطفال، وحفظهم فيما في أيديهم من ماله^(٣).

والأدلة الدالة على وجوب تربية الأولاد وتعليمهم وأمرهم ونهيهم والعناية بهم كثيرة:

- فعن الحسن رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ زِيَادٍ عَادَ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ: إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ اسْتَرْعَاهُ اللَّهُ رَعِيَةً، فَلَمْ يَحْطَها بِنَصِيحَةٍ؛ إِلَّا لَمْ يَجِدْ رَاحَةَ الْجَنَّةِ»^(٤).

(١) البخاري (٢٤٠٩)، مسلم (١٨٢٩).

(٢) معالم السنن (٣/٢).

(٣) الإفصاح (٤/١٩).

(٤) البخاري (٧١٥٠)، مسلم (١٤٢).



- وعن عمرو بن شعيب رضي الله عنه، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ، وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ»^(١).

- وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «عَلِّقُوا السُّوْطَ حَيْثُ يَرَاهَا أَهْلُ الْبَيْتِ»^(٢).

- وعن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، قالت: جاءني امرأة معها ابنتان تسألني، فلم تجد عندي غير تمرّ واحدة، فأعطيتها، فقسمتها بين ابنتيها، ثم قامت فخرجت، فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فحدثته، فقال: «مَنْ يَلِي مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ شَيْئًا، فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ؛ كُنْ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ»^(٣).

وغير هذه الأحاديث والآيات كثير، ولكن حسبنا الإشارة وما يتم به المقصود، فانظر إلى عظم أمر تربية الأولاد ورعاية أهل البيت، وتأمل الأحاديث التي مرّت معنا، وكيف أن المقصر في النصيحة لأهل بيته والغاش لهم بعدم أمرهم بما يصلح به دينهم وتصلح به آخرتهم لا يجد ريح الجنة؛ زجرًا وتخويفًا من هذا الفعل، وترغيبًا في الإحسان إليهم، وأن ذلك سبيل للجنة. ويكون ذلك حسب الحال وبما تقتضيه الحاجة، ولو كان ذلك بالتخويف لهم، أو معاقبتهم عقابًا جسديًا أو معنويًا بقدر ما يحصل به المقصود، فهذا السوط يعلق ليتذكر من تجاوز أنه عرضة للعقوبة، وهذا الذي يترك الصلاة

(١) أبو داود (٤٩٥)، وأحمد (٦٦٨٩).

(٢) مصنف عبد الرزاق (١٧٩٦٣)، الطبراني (١٠٦٧٠).

(٣) البخاري (٥٩٩٥)، مسلم (٢٦٢٩).



وهي لم تجب عليه يُضرب فكيف من وجبت عليه؟! وكيف بمكلف بالغ عاقل يحيد عن الصواب ألا يستحق العقاب؟! ولكن مما يحسن التنبيه إليه: أن الضرب والعقاب ليس مقصودًا لذاته؛ وإنما هو بمنزلة الدواء المر الذي لا يُستخدم إلا عند الحاجة إليه، فحتى عند المرض فقد يكون العلاج حلًا قال تعالى: ﴿يَخْرُجُ مِنْ بَطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَنُهُ، فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٦٩]، فإن لم ينفع هذا العلاج الحلو، أو لم يكن نافعًا لهذا المرض، فلا مانع من التداوي بالمر؛ فالهدف زوال المرض وذهابه.

ثم أيضًا ينبه إلى أنه: عند الحاجة إلى الضرب فإنه يكون ضرب تأديب لا ضرب تعذيب. والله أعلم.

وتأثير المخالطة على تربية الأولاد شيء محسوس معروف؛ فإن ذلك واقع على الرجال البالغين.

قال تعالى: ﴿الْأَخْلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٦٧].

وفي الحديث عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ؛ فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ»^(١).

وفي رواية: «فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِطُ»^(٢).

(١) أبو داود (٤٨٣٣)، الترمذي (٢٣٧٨).

(٢) أحمد (٨٠٢٨).



قال الصنعاني رَحِمَهُ اللهُ: الطباع تَسْرِقُ الطباع، والجلس يسيل إلى جلسيه ويبالغ فيما يجبه إليه^(١).

وكما سبق معنا، يقول الشيخ عبدالعزيز السلطان رَحِمَهُ اللهُ:
فالصحيح هو الذي يتضرر بمخالطة المريض؛ وأما المريض فلا يبرأ بمخالطة الصحيح! وقديماً قيل:

وما ينفع الجرباء قُرْبُ صحيحةٍ إليها ولكنَّ الصحيحة تُجْرِبُ!

فيبقى الصالح صالحاً حتى يصاحب فاسداً، فإذا صاحبه فسد؛ مثلُ مياه الأنهار تكونُ حُلوةً عذبةً حتى تُخالط ماء البحر، فإذا خالطته ملحت وفسدت^(٢).

فيكون تأثر الصاحب بصاحبه، والصديق بصديقه، والجلس بجلسه للراشد البالغ العاقل، فكيف بالصغير، والجاهل، وناقص العقل والدين؟! يقول طرفة بن العبد:

عَنِ الْمَرْءِ لَا تَسْأَلُ وَسَلْ عَنْ قَرِينِهِ فَكُلُّ قَرِينٍ بِالمُقَارِنِ يَقْتَدِي

ومن هذا المنطلق، ومع فساد كثير من الناس مع غزو القنوات الفاسدة والمواقع المنحرفة، وخوض الناس فيها مع الخائضين، عندها وجب على رب الأسرة وولي أمرها أن ينظر من يخالط بأولاده وأسرته، ويتخفف من ذلك بقدر ما يستطيع، وله أن يوجد لهم البديل الذي يضمن سلامته وسلامة أهله.

(١) التحير (٦/٦٧٤).

(٢) إيقاظ أولي الهمم العالية (٩).



ثم يجب التنبيه إلى أمر مهم: أن الإنسان مسؤول عن فعل الأسباب وليس مسؤولاً عن النتائج، فيجتهد في السبب الصالح الآمن المفيد، وأما النتيجة فليست بيده، وليس هو مسؤولاً عنها، ولا يُعاب المرء ولا يثرب عليه بها، ولنا في الأنبياء أسوة، فهذا نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يستطع إصلاح عمه، وإبراهيم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يستطع إصلاح أبيه، ونوح صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يستطع إصلاح ابنه، ولوط صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يستطع إصلاح زوجته؛ مع أنهم أنبياء مؤيدون بالوحي ومكملون بالعقول، فلا يشك مؤمن أنه لا أحد يستطيع فعل أسبابٍ أعظم من التي فعلوها، ولكن الله له الحكمة البالغة، فالمسلم يعمل السبب ويجتهد في الإصلاح لينجو بنفسه من غش الرعية، ثم معذرة إلى ربه ولعلهم يهتدون، فلا ينبي على فساد الرعية وعدم صلاحهم فساد السبب وعدم صحته، وهذه عملية لا بد لأرباب التربية أن يعوها.



ومن الأشياء التي تكثر عند مخالطة الناس والاجتماع بهم: الإسراف والتبذير

والفرق بين الإسراف والتبذير:

الإسراف: صرف الشيء فيما ينبغي زائداً على ما ينبغي.

بخلاف التبذير؛ فإنه صرف الشيء فيما لا ينبغي^(١).

وقال أبو هلال العسكري:

الإسراف: تجاوز الحد في صرف المال.

والتبذير: إتلافه في غير موضعه، هو أعظم من الإسراف؛ ولذا قال

تعالى: ﴿إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ﴾ [الإسراء: ٢٧].

قيل: وليس الإسراف متعلقاً بالمال فقط، بل بكل شيء وضع في غير

موضعه اللائق به.

ألا ترى أن الله سبحانه وصف قوم لوط بالإسراف لوضعهم البذر

في غير المحرث؛ فقال: ﴿إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِّنْ دُونِ النِّسَاءِ﴾

بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ﴾ [الأعراف: ٨١]، ووصف فرعون بالإسراف بقوله:

﴿إِنَّهُ كَانَ عَلِيًّا مِّنَ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الدخان: ٣١]^(٢).

(١) التعريفات للرجزاني (٢٤).

(٢) معجم الفروق اللغوية (١١٥).



وقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمّهَاتِ، وَوَأْدَ الْبَنَاتِ، وَمَنْعَ وَهَاتٍ، وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ»^(١).

وقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُوا وَتَصَدَّقُوا، وَالْبُسُوا فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا مَخِيلَةٍ»^(٢).

قال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: ووجه الحصر في الإسراف والمخيلة أن الممنوع من تناوله أكلاً ولبساً وغيرهما إما لمعنى فيه، وهو مجاوزة الحد وهو الإسراف، وإما للتعبد كالحرير إن لم تثبت علة النهي عنه وهو الراجح، ومجاوزة الحد تتناول مخالفة ما ورد به الشرع فيدخل الحرام، وقد يستلزم الإسراف الكبر وهو المخيلة. قال الموفق عبد اللطيف البغدادي: هذا الحديث جامع لفصائل تدبير الإنسان نفسه، وفيه تدبير مصالح النفس والجسد في الدنيا والآخرة؛ فإن السرف في كل شيء يضر بالجسد، ويضر بالمعيشة؛ فيؤدي إلى الإتلاف، ويضر بالنفس؛ إذ كانت تابعة للجسد في أكثر الأحوال، والمخيلة تضر بالنفس حيث تكسبها العجب، وتضر بالآخرة حيث تكسب الإثم، وبالدينا حيث تكسب المقت من الناس^(٣).

قال الطَّبِيبُ رَحِمَهُ اللَّهُ: والتقسيم الحاصر فيه الحاوي لجميع الأقسام أن تقول: إن الذي يصرف إليه المال، إما أن يكون واجباً؛ كالنفقة والزكاة ونحوهما، فهذا لا ضياع فيه، وهكذا إن كان مندوباً إليه، وإما أن يكون حراماً أو

(١) البخاري (٢٤٠٨)، مسلم (٥٩٣).

(٢) النسائي (٢٥٥٩)، أحمد (٦٦٩٥).

(٣) الفتح (١٠/٢٥٣).



مكروهاً، وهذا قليله وكثيره إضاعة وسرف، وإما أن يكون مباحاً ولا إشكال إلا في هذا القسم؛ إذ كثير من الأمور يعده بعض الناس من المباحات، وعند التحقيق ليس كذلك؛ كتشييد الأبنية وتزيينها، والإسراف في النفقة، والتوسع في لبس الثياب الناعمة، والأطعمة الشهية اللذيذة، وأنت تعلم أن الفسق وغلظة الطبع يتولد من لبس الرقاق وأكل الرقاق، ويدخل فيه تمويه الأواني والسقوف بالذهب والفضة، وسوء القيام على ما يملكه من الرقيق والدواب، حتى تضعف فتهلك، وقسمة ما لا يتنفع الشريك به كاللؤلؤة والسيف يكسران، وكذا احتمال الغبن الفاحش في البياعات، وإيتاء المال صاحبه، وهو سفیه حقیق بالحجر^(١).

ومظاهر الإسراف والتبذير في التجمعات والاختلاط بالناس كثيرة، ولكن حسبي أن أشير للقارئ ببعضها إشارة، ويبقى باقيها يستخرجها بذهنه؛ فإن الناس ما زالوا يطورون في هذا الباب ويتسابقون فيه، وهم بذلك يتجهون نحو الطريق المنحدرة، عافانا الله وإياكم.

فمن ذلك: أن كل اجتماع من الاجتماعات؛ لابد للأولاد -ذكوراً وإناثاً-، وكذلك الزوجات من لبسٍ جديد لم يره أحد، وهذا اللبس شامل لما يُلبس في القدم واليد والحلق والرأس، فانظر إلى الإسراف العظيم في هذا؛ وعلى مافيه من خسارة الأموال!

(١) شرح المشكاة (٣١٥٨/١٠).



وكم في ذلك من خسارة الأوقات في هذه الأسواق التي هي أبغض البقاع إلى الله وفيها (مَعْرَكَةُ الشَّيْطَانِ، وَهِيَ يَنْصَبُ رَايَتَهُ) كما في حديث سلمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند مسلم^(١)، ثم انظر إلى أن الذهاب إلى هذه التجمعات لا بد له من هدية، وهذا غير ما يحمله معه من المأكولات والمشروبات، والتي يؤول كثيرٌ منها للرمي والامتهان، مع غلاء أثمانها عند شرائها، ولا حول ولا قوة إلا بالله!

وقبل هذه التجمعات لا بد للزوجات والبنات من زيارة أماكن تزيين الوجوه، وتصنيف الشعر وتجميله، والكل يعلم كم من المبالغ الطائلة التي تصرف في هذا السفه!

وكل هذا يدور بين مال ضائع، أو أعباء يتحملها من لا يقدر عليها، أو أوقات تُهدر، أو قلوب مكسورة عند عدم الاستطاعة، والله المستعان!

وهنا أشير إلى أن الداعي قد يأتي بالزائد من الأطعمة؛ وقد يبذر الأموال على الغناء والشعراء، فيمضي الليل بين رقص يأنف منه كل ذي مروءة، أو سباب بين الشعراء، وفخرٌ بالأحساب وطعنٌ في الأنساب!

وأنبه إلى أمرٍ مهم؛ أن هذه التكاليف وهذه الخسائر أصبحت مانعاً من الموانع التي تمنع الزيارات الخفيفة التي قد عهدناها قديماً، فقد كانوا ربما إذا قارب أحدهم من بيتك لظرف من الظروف نحا نحوه فطرق الباب ودخل، فيكرمونه بما تيسر لا يتكلفون شيئاً، فقد لا يصنعون له غير إبريق (براد) من الشاي، فيخرج وما شعر أن أحداً انتقص من حقه، ولا شعر أهل الدار أنهم

(١) مسلم (٢٤٥١).



لم يؤدوا له حقه؛ فكانت الألفة أعظم، وكما قال بعضهم: (متى زالت الكلفة دامت الألفة).

وعلى الباذل لضيوفه أو الزائر لمن دعاه، أو المتصرف في المال -الذي هو كله مال الله- أن يحذر من بذله في غير محله وما أذن الله به ورضيه، سواء كان ذلك في واجب أو مستحب أو مباح، وأن يتجنب بذله وإنفاقه فيما لا يحبه ويرضاه.

فَعَنْ حَوَلَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ رَجُلًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ؛ فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

قال ابن عثيمين: وفي قوله: «يتخوضون» دليلٌ على أنهم يتصرفون تصرفاً طائشاً غير مبني على أصول شرعية، فيفسدون الأموال ببذرها فيما يضر، مثل من يبذل أمواله في الدخان، أو في المخدرات، أو في شرب الخمر، أو ما أشبه ذلك، وكذلك أيضاً يتخوضون فيها بالسرقات، والغصب، وما أشبه ذلك، وكذلك يتخوضون فيها بالدعاوى الباطلة، كأن يدعي ما ليس له وهو كاذب، وما أشبه ذلك.

فالمهم أن كل من يتصرف تصرفاً غير شرعي في المال -سواء ماله أو مال غيره- فإن له النار -والعياذ بالله- يوم القيامة إلا أن يتوب، فيرد المظالم إلى أهلها، ويتوب مما يبذل ماله فيه من الحرام؛ كالدخان والخمر وما أشبه ذلك..

(١) البخاري (٣١١٨).



وفي هذا الحديث تحذير من بذل المال في غير ما ينفع والتخوض فيه؛ لأن المال جعله الله قياماً للناس؛ تقوم به مصالح دينهم ودنياهم، فإذا بذله في غير مصلحة؛ كان من المتخوضين في مال الله بغير حق^(١).

وليتذكر الإنسان قبل إنفاق المال أنه مسؤول عنه؛ فليُعدَّ للسؤال جواباً.
- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمُرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ، وَعَنْ عِلْمِهِ فِيمَا فَعَلَ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ، وَعَنْ جَسَمِهِ فِيمَ أَبْلَاهُ»^(٢).

والكلام يطول وفي النفس أشياء، ولكن حسبنا من القلادة ما أحاط بالعنق!

ومن الأمور السيئة التي تكثر في مجامع الناس: الحسد؛

قال الجرجاني: الحسد: تمنّي زوال نعمة المحسود إلى الحاسد^(٣).

وعرفه الطاهر بن عاشور فقال: الحسد: إحساس نفسي مركب من استحسان نعمة في الغير، مع تمنّي زوالها عنه؛ لأجل غيرة على اختصاص الغير بتلك الحالة، أو على مشاركته الحاسد^(٤).

(١) شرح رياض الصالحين (٢/ ٥٣٨-٥٣٩).

(٢) الترمذي (٢٤١٧)، الدارمي (٥٥٤).

(٣) التعريفات (٨٧).

(٤) التحرير والتنوير (٦٢٩/ ٣٠).



وبين الحسد والغبطة فرق:

قال الرازي: إذا أنعم الله على أخيك بنعمة؛ فإن أردت زوالها فهذا هو الحسد، وإن اشتهيت لنفسك مثلها فهذا هو الغبطة^(١).

قال الله تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ۝١ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ۝٢ وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ۝٣ وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ ۝٤ وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ [سورة الفلق].

قال الحسين بن الفضل: إن الله جمع الشرور في هذه الآية وختمها بالحسد؛ ليعلم أنه أحسن الطبائع^(٢).

وقال تعالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا بُنِنَ لَهُمُ الْحَقُّ﴾ [البقرة: ١٠٩]، قال ابن عثيمين: «والآية تدل على تحريم الحسد؛ لأن مشابهة الكفار بأخلاقهم محرمة... والحاسد لا يزداد بحسده إلا نارًا تتلظى في جوفه؛ وكلما ازدادت نعمة الله على عباده ازداد حسرة؛ فهو مع كونه كارهاً لنعمة الله على هذا الغير مضاد لله في حكمه؛ لأنه يكره أن ينعم الله على هذا المحسود؛ ثم إن الحاسد أو المحسود. مهما أعطاه الله من نعمة لا يرى الله فضلاً فيها؛ لأنه لا بد أن يرى في غيره نعمة أكثر مما أنعم الله به عليه؛ فيحتقر النعمة!»^(٣).

(١) تفسير الرازي (٣/٦٤٦).

(٢) الكشف والبيان (٣/٣٤٠).

(٣) تفسير الفاتحة والبقرة (١/٣٦٠).



والأدلة على تحريم الحسد وذمه من السنة كثيرة:

- قال النبي ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالْحَسَدَ؛ فَإِنَّ الْحَسَدَ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ». أَوْ قَالَ: «الْعُشْبُ»^(١).

- وقال النبي ﷺ: «إِنَّ الْحَسَدَ يُطْفِئُ نُورَ الْحَسَنَاتِ»^(٢).

- وقال النبي ﷺ: «دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ؛ الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ، هِيَ الْحَالِقَةُ، لَا أَقُولُ: تَحْلِقُ الشَّعْرَ. وَلَكِنْ تَحْلِقُ الدِّينَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَفَلَا أَنْبَأُكُمْ بِمَا يُثَبِّتُ ذَلِكَ لَكُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»^(٣).

- وقال النبي ﷺ: «وَلَا يَجْتَمِعَانِ فِي قَلْبِ عَبْدٍ؛ الْإِيمَانُ وَالْحَسَدُ»^(٤).

ومما يكثر أيضاً في مجامع الناس: العين:

والعين: مأخوذة من عان يعين إذا أصابه بعينه، وأصلها: من إعجاب العائن بالشيء، ثم تتبعه كيفية نفسه الخبيثة، ثم تستعين على تنفيذ سمها بنظرها إلى المعين^(٥).

(١) أبو داود (٤٩٠٣).

(٢) أبو داود (٤٩٠٤).

(٣) الترمذي (٢٥١٠)، أحمد (١٤١٢).

(٤) النسائي (٣١٠٩).

(٥) فتاوى اللجنة الدائمة (١/٢٧١).



قال النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْعَيْنُ حَقٌّ، وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقَ الْقَدَرِ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ، وَإِذَا اسْتَغْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا»^(١).

قال النووي: فيه إثبات القدر، وهو حق بالنصوص وإجماع أهل السنة، وسبقت المسألة في أول كتاب الإيذان، ومعناه: أن الأشياء كلها بقدر الله تعالى، ولا تقع إلا على حسب ما قدرها الله تعالى وسبق بها علمه، فلا يقع ضرر العين ولا غيره من الخير والشر إلا بقدر الله تعالى، وفيه صحة أمر العين، وأنها قوية الضرر، والله أعلم^(٢).

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ: مَرَّ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ بِسَهْلٍ ابْنِ حُنَيْفٍ وَهُوَ يَغْتَسِلُ، فَقَالَ: لَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ، وَلَا جِلْدَ مُحَبَّاتٍ. فَمَا لَبِثَ أَنْ لُبِطَ بِهِ، فَأُتِيَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقِيلَ لَهُ: أَدْرِكُ سَهْلًا صَرِيحًا. قَالَ: «مَنْ تَتَّهِمُونَ بِهِ؟» قَالُوا: عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ. قَالَ: «عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ؟ إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مِنْ أَخِيهِ مَا يُعْجِبُهُ، فَلْيَدْعُ لَهُ بِالْبَرَكَاتِ». ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ، فَأَمَرَ عَامِرًا أَنْ يَتَوَضَّأَ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، وَرُكْبَتَيْهِ وَدَاخِلَةَ إِزَارِهِ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَصُبَّ عَلَيْهِ. قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ: وَأَمَرَهُ أَنْ يَكْفَأَ الْإِنَاءَ مِنْ خَلْفِهِ^(٣).

وفي هذا الحديث إثبات أن العين قد تقتل، وفيه أيضًا ما يقي من وقوعها إذا رأى الإنسان ما يعجبه، وأيضًا في الحديث ما تُعالج به إذا وقعت إذا عُرف العائن.

(١) مسلم (٢١٨٨)، الترمذي (٢٠٦٢).

(٢) شرح مسلم (١٧٤/١٤).

(٣) مالك (٢٧٠٧)، ابن ماجه (٣٥٠٩).



فإن لم يُعرف كان علاجها في الرقية.
والعين قد يصيب بها العائن نفسه، أو ماله، أو من يحب.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ:

أصله إعجاب العائن بالشيء ثم تتبعه كيفية نفسه الخبيثة، ثم تستعين على تنفيذ سمها بنظرة إلى المعين، وقد يعين الرجل نفسه، وقد يعين بغير إرادته، بل بطبعه، وهذا أردأ ما يكون من النوع الإنساني، وقد قال أصحابنا وغيرهم من الفقهاء: عمن عُرف بذلك: حَبسه الإمام، وأجرى له ما ينفق عليه إلى الموت، وهذا هو الصواب قطعاً^(١).

ويدل على أن الإنسان قد يصيب نفسه بالعين:

قول رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مِنْ نَفْسِهِ أَوْ مَالِهِ أَوْ أَخِيهِ مَا يُعْجِبُهُ فَلْيَدْعُ بِالْبَرَكَةِ؛ فَإِنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ»^(٢).

والحسد والعين مما يكثر في تجمعات الناس؛ وذلك أن الناس أصبحوا يحبون التباهي وإظهار النعم للناس، بل قد يتشبعون بما لم يعطوا، ويتزينون في أنفسهم، ويزينون أطفالهم وأهليهم مع كثرة المُجَمَّلَاتِ حتى أصبح لها دورٌ وعيادات! وكثرة وتنوع الملابس، هذا مع قلة تعاطي الأذكار، فقد أصبحت العين تُهلك -بأمر الله- خلقاً كثيراً!

(١) زاد المعاد (٤/١٦٧).

(٢) ابن أبي شيبة (٢٣٥٩٤).



فهناك نفوس خبيثة لا ترضى بحكم الله وقسمه؛ فيثور الحسد في صدورهم، فيقع بذلك الضرر على الخلق منهم بالعين وغيره. والله المستعان وهناك من هو مشهور بالإصابة بالعين، بل قد يتعمدها!

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ:

وإذا عُرِفَ الرجل بالأذى بالعين: ساغ بل وجب حبسه وإفراذه عن الناس، ويُطَعَمَ وَيُسْقَى حتى يموت، ذكر ذلك غير واحد من الفقهاء، ولا ينبغي أن يكون في ذلك خلاف؛ لأن هذا من نصيحة المسلمين، ودفع الأذى عنهم، ولو قيل فيه غير ذلك لم يكن بعيداً من أصول الشرع.

فإن قيل: فهل يُقيدون منه إذا قتل بعينه؟

قيل: إن كان ذلك بغير اختياره، بل غلب على نفسه؛ لم يقتص منه، وعليه الدية، وإن تعمد وقدر على رده، وعلم أنه يقتل به: ساغ للولي أن يقتله بمثل ما قتل به، فيعينه إن شاء، كما عان هو المقتول، وأما قتله بالسيف قصاصاً فلا؛ لأن هذا ليس مما يقتل غالباً، ولا هو مماثل لجنايته^(١).

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ:

«ونقل ابن بطال عن بعض أهل العلم: «أنه ينبغي للإمام منع العائن إذا عرف بذلك من مداخلة الناس، وأن يلزم بيته؛ فإن كان فقيراً رزقه ما يقوم به؛ فإن ضرره أشد من ضرر المجذوم الذي أمر عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بمنعه من مخالطة الناس - كما تقدّم واضحاً في بابهِ - وأشد من ضرر الثوم الذي منع

(١) مدارج السالكين (١/٦٩٣).



الشارع أكله من حضور الجماعة»، قال النووي: «وهذا القول صحيح متعين لا يُعرف عن غيره تصريح بخلافه»^(١).

وهل يضمن ما أوقعه من ضرر على الآخرين، ولو قتل بعينه هل يُقتل؟ قال القرطبي: لو أتلّف العائن شيئاً ضمنه، ولو قتل: فعليه القصاص أو الدية إذا تكرر ذلك منه بحيث يصير عادة، وهو في ذلك كالساحر عند من لا يقتله كفرًا^(٢).

قال شرف الدين الحجاوي رَحِمَهُ اللهُ: «والمعيان: الذي يقتل بعينه، قال ابن نصر الله في «حواشي الفروع»: ينبغي أن يُلحق بالساحر الذي يقتل بسحره غالباً، فإذا كانت عينه يستطيع القتل بها ويفعله باختياره: وجب به القصاص، وإن فعل ذلك بغير قصد الجنائية: فيتوجه أنه خطأ يجب فيه ما يجب في القتل الخطأ، وكذا ما أتلّفه بعينه يتوجه فيه القول بضمانه، إلا أن يقع بغير قصد فيتوجه عدم الضمان»^(٣).

(١) فتح الباري (١٠/٢٠٥).

(٢) فتح الباري (١٠/٢٠٥).

(٣) الإقناع (٤/١٦٦).



وانظر في هذه المسألة: (حاشية الروض ٧/١٧٢).
وانظر أيضاً: (شرح كتاب التوحيد ٦٣) للشيخ عبد الله بن حميد.
ومن اللطائف في هذا الباب: هل هناك حال يكون فيها العائن طائعاً
لله بإصابته بالعين ويؤجر على ذلك؟!

قال القرافي رَحِمَهُ اللهُ:

أما لو تصدى صاحب العين لقتل أهل الحرب أو السباع المهلكة؛ فإنه
يكون طائعاً لله تعالى بإصابته بالعين التي طُبعت عليها نفسه^(١).



(١) الفروق (١٨٧/٤).



ومن أعظم ما يخسره الإنسان عند الاجتماع بالناس، وآثرت
أن أجعله في آخر الكتاب؛ هو ضياع الأوقات وذهاب الساعات،
بل أصبح هذا هدفاً يسعون إليه وأمرًا يجتمعون عليه!

قال تعالى: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ ۖ وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ﴾ [الليل: ١، ٢]، وقال تعالى: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا أَدْبَرَ ۖ وَالصُّبْحِ إِذَا أَصْفَرَ﴾ [المدثر: ٣٣، ٣٤]، وقال تعالى: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا عَسَسَ ۖ وَالصُّبْحِ إِذَا نَفَسَ﴾ [التكوير: ١٧، ١٨]، وقال تعالى: ﴿فَلَا أَقْسِمُ بِالشَّفَقِ ۖ وَاللَّيْلِ وَمَا وَسَقَ﴾ [الانشقاق: ١٦، ١٧]، وقال تعالى: ﴿وَالْفَجْرِ ۖ ١﴾ [الفجر: ١، ٢]، وقال تعالى: ﴿وَالضُّحَىٰ ۖ ١﴾ [الضحى: ١، ٢]، وقال تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ ۖ ١﴾ [العصر: ١، ٢].

فالليل والنهار هو الوقت، وقد أقسم الله بهما، ولا يقسم الله إلا بعظيم.
قال الشيخ ابن عثيمين: «قسم الله بهذه الآيات دليل على عظمته وكمال قدرته وحكمته، فيكون القسم به الدال على تعظيمها ورفع شأنها متضمناً للثناء على الله عزَّ وجلَّ، بما تقتضيه من الدلالة على عظمته»^(١).

وفي ذلك تنبيه لعظمة الوقت وأهميته، وأن بضياعه تضيع أمور الإنسان ويبيء أمره إلى الخسران، فينبغي للإنسان أن لا يجتمع إلا بمن يكون بالاجتماع به المكسب، وأما من كان الاجتماع به إنما هو من قبيل تضييع الوقت وذهابه بلا فائدة؛ فالفرار منه أولى من الفرار من الأسد!

(١) مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٧٩٨ / ١٠).



قال ابن القيم: فإن بركة الرجل تعلّمه للخير حيث حل، ونصحه لكل من اجتمع به؛ قال الله تعالى إخباراً عن المسيح: ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ﴾ [مريم: ٣١] أي: معلماً للخير، داعياً إلى الله، مذكراً به، مرغباً في طاعته، فهذا من بركة الرجل، ومن خلا من هذا فقد خلا من البركة، ومحقت بركة لقائه والاجتماع به، بل تحقق بركة من لقيه واجتمع به؛ فإنه يضيع الوقت في الماكرات ويفسد القلب، وكل آفة تدخل على العبد فسببها ضياع الوقت وفساد القلب؛ وتعود بضياع حظه من الله، ونقصان درجته ومنزلته عنده، ولهذا وصّى بعض الشيوخ فقال: اخذروا مُحالطة من تضيع مخالطته الوقت وتفسد القلب؛ فإنه متى ضاع الوقت وفسد القلب انفرطت على العبد أموره كلها، وكان ممن قال الله فيه ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾ [الكهف: ٢٨] (١).

وتأمل قول الله تعالى لأهل الجنة: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ﴾ [الحاقة: ٢٤].

وفي المقابل قال لأهل النار: ﴿ذَلِكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَفْرَحُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَبِمَا كُنْتُمْ تَمْرَحُونَ﴾ [غافر: ٧٥].

قال ابن القيم رحمه الله:

الفكرة في واجب الوقت ووظيفته، وجمع الهم كله عليه، فالعارف ابن وقته، فإن أضاعه ضاعت عليه مصالحه كلها.

(١) رسالة ابن القيم إلى أحد إخوانه (٥).



فجميع المصالح إنما تنشأ من الوقت، وإن ضيَّعه لم يستدركه أبداً.
قال الشافعي: صحبتُ الصوفية، فلم أستفد منهم سوى حرفين: أحدهما
قولهم: الوقت سيف، فإن قطعته، وإلاَّ قطعك. وذكر الكلمة الأخرى.

فوقت الإنسان هو عمره في الحقيقة، وهو مادة حياته الأبدية في النعيم
المقيم، ومادة معيشته الضنك في العذاب الأليم، وهو يمرّ أسرع من مرّ
السحاب! فما كان من وقته لله وبالله، فهو حياته وعمره، وغير ذلك ليس
محسوباً من حياته، وإن عاش فيه عيش البهائم! فإذا قطع وقته في الغفلة
والسهو والأمانى الباطلة، وكان خير ما قطعه به النوم والبطالة؛ فموت هذا
خير له من حياته! وإذا كان العبد، وهو في الصلاة، ليس له إلا ما عقل منها،
فليس له من عمره إلا ما كان فيه بالله وله^(١).

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نِعْمَتَانِ مَغْبُوتٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ؛
الصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ»^(٢).

قال ابن هبيرة رَحِمَهُ اللَّهُ:

وفيه أيضاً دليل على أن الفراغ نعمة، فإذا فتح به فلا ينبغي أن يختار
عليه عمل دنيا، فإذا أنعم الله تعالى على عبد من عباده بصحة في بدنه وفراغ
في وقته، فلم ينفق هذه الصحة في هذا الفراغ لله سبحانه فقد غُبن، ومن
ذلك: أنه إذا خلا في وقت دون وقت؛ فينبغي له أن ينفق ذلك الوقت الفارغ

(١) الداء والدواء (٣٨٥ / ١).

(٢) البخاري (٦٤١٢)، الترمذي (٢٣٠٤).



من شغل الدنيا في شغل الآخرة، ولا ينتظر بعمل الآخرة أن يتفرغ له في كل أوقاته، ولذلك فإن أعوزته الصحة التامة فلينفق مما آتاه الله منها، ولا يقفل بقية النعمة عنده^(١).

قال ابن الجوزي رَحِمَهُ اللهُ:

اعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ الْإِنْسَانُ صَحِيحًا وَلَا يَكُونُ مَتَفَرِّغًا لِلْعِبَادَةِ؛ لِاشْتِغَالِهِ بِأَسْبَابِ الْمَعَاشِ، وَقَدْ يَكُونُ مَتَفَرِّغًا مِنَ الْأَشْغَالِ وَلَا يَكُونُ صَحِيحًا، فَإِذَا اجْتَمَعَا لِلْعَبْدِ ثَمَّ غَلَبَ عَلَيْهِ الْكَسَلُ عَنْ نَيْلِ الْفَضَائِلِ؛ فَذَاكَ الْغَبْنُ، كَيْفَ وَالدُّنْيَا سَوْقُ الرِّبَاحِ، وَالْعُمُرُ أَقْصَرُ، وَالْعَوَاقِقُ أَكْثَرُ^(٢).

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمُرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ، وَعَنْ عِلْمِهِ فِيمَا فَعَلَ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَا أَنْفَقَهُ، وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَا أَبْلَاهُ»^(٣).

قال القرطبي:

يُسْأَلُ عَنْ أَحَادِ كُلِّ نَوْعٍ مِنْهَا؛ فَيُسْأَلُ عَنْ أَزْمَانِهِ مِنْ وَقْتِ تَكْلِيفِهِ زَمَانًا زَمَانًا، وَعَمَّا عَمِلَ، عَمَلًا عَمَلًا، وَعَنْ مَعْلُومَاتِهِ، وَمَا عَمِلَ بِهَا وَاحِدًا وَاحِدًا، وَهَكَذَا فِي سَائِرِهَا تَعْيِينًا، وَتَعْدِيدًا وَتَفْصِيلًا^(٤).

(١) الإفصاح (٣/٢١٣).

(٢) كشف المشكل (٢/٤٣٧).

(٣) الترمذي (٢٤١٧).

(٤) المفهم (٧/١٥٩).



فألهم سلم سلم، كيف وأنت تنظر إلى كثير من الناس -إن لم يكن أكثرهم- يضيعون أوقاتهم فيما لا ينفع، بل تسمع من يفعل الفعل ويعلل ذلك بأنه يريد تضييع وقته، وانظر إلى حال الناس وهم في الاستراحات، أو بين الطرقات أو الأسواق والمجمعات؛ لكي يحصدوا بزعمهم تضييع الأوقات!

قال أبو بكر بن عيَّاش: «إِنَّ أَحَدَهُمْ، لَوْ سَقَطَ مِنْهُ دِرْهَمٌ لَظَلَّ يَوْمَهُ يَقُولُ: إِنَّا لِلَّهِ، ذَهَبَ دِرْهَمِي، وَلَا يَقُولُ: ذَهَبَ يَوْمِي، مَا عَمَلْتُ فِيهِ!»^(١).

تأمل قوله رَحِمَهُ اللهُ وانظر إلى حال الناس من حولك، وسيغنيك ذلك عن قولي وتعليقي!

قال الشاعر:

يا نائماً والمنون يقضى	وغالباً والجمام أوفى
جاءك أمرٌ وأُيُّ أمرٍ	طَمَّ عَلَى غَيْرِهِ وَعَفَى
هَلْ بَعْدَ هَذَا الْمَشِيبِ شَيْءٌ	غَيْرُ تُرَابٍ عَلَيْكَ يُحْثَى
فَلَيْسَ هَذَا الْأَمْرُ سَهْلاً	وَلَا بِشَيْءٍ عَلَيْكَ يَخْفَى
مَنْ بَعْدَ مَا الْمَرْءُ فِي بَرَاخٍ	يَهْتَزُّ تِيهًا بِهِ وَظَرْفَا
سَاكِنُ نَفْسٍ قَرِيرُ عَيْنٍ	يَرْشُفُ ثَغَرَ النَّعِيمِ رَشْفَا
إِذْ عَصَفَتْ فِي دَارِهِ رِيحٌ	تَقْصِفُ كُلَّ الظُّهُورِ قَصْفَا
فَبَاتَ فِي أَهْلِهِ حَصِيدًا	قَدْ جَعَفَتْهُ الْمَنُونُ جَعْفَا
فَعَادَ ذَاكَ النَّعِيمُ بُؤْسًا	وَصَارَ ذَاكَ السُّكُونُ رَجْفَا

(١) حلية الأولياء (٨/٣٠٣).



وَسِيقَ سَوْقًا إِلَى ضَرِيحٍ يُرْصَفُ بِالرَّغْمِ فِيهِ رَصْفًا
وَبَاتَ لِدُودٍ فِيهِ طُعْمًا وَلِلْهَوَامِّ الْعِطَاشِ رَشْفًا
وَلَيْتَهُ لَمْ يَكُنْ رَهِينًا بِكُلِّ مَا قَدْ هَظَا وَأَهْظَا

هذا وقد تم الكتاب قبل أداء صلاة العشاء، يوم السبت الموافق
٢٨ / ٨ / ١٤٤٢ هـ في بلد الله الحرام؛ سائلًا الله عَزَّجَلَّ أَنْ يَغْفِرَ لِي وَلِوَالِدَيَّ
وَلِمَشَائِخِي، وَلِمَنْ قَرَأَ الْكِتَابَ، وَلِمَنْ نَشَرَهُ، وَأَنْ يَجْعَلَ أَجْرَهُ فِي مَوَازِينِنَا جَمِيعًا



المحتويات

مقدمة.....	٥
من أهم الأشياء التي تتأثر بمخالطة الناس الحسبة؛ وهي الأمر	
بالمعروف والنهي عن المنكر.....	٢٤
للسان آفات كثيرة يكثر الوقوع فيها لمن خالط الناس؛ ومنها: الغيبة.....	٣٢
من آفات اللسان التي تكثر عند مخالطة الناس، وقد لا يسلم	
منها الكثير: النميمة.....	٣٦
من آفات اللسان التي تكثر عند مخالطة الناس: الكذب.....	٤٢
من آفات اللسان والتي تكثر في اجتماعات الناس: بذاءة اللسان،	
وفُحش القول، والسباب واللعان!.....	٤٥
وآفات اللسان كثيرة وغيرها مما يبتلى بها الناس مع كثرة المخالطة.....	٥٣
من الأمور المنكرة التي تكثر في التجمعات سواء الأسرية، أو الولائم،	
أو الاحتفالات الرسمية وغيرها؛ وهو مما يُحدث تلوثاً سمعياً	
لأهل التقوى والفطر السليمة ما يُسمى: الشيلات.....	٥٥
من الأضرار التي يتضرر بها من يكثر الاختلاط بالناس: ذهاب	
تربيته لأولاده وفسادها، فتربية عام تُفسدها مخالطة ساعة!.....	٦١



- من الأشياء التي تكثر عند مخالطة الناس والاجتماع بهم:
 الإسراف والتبذير.....٦٧
 من أعظم ما يخسر الإنسان عند الاجتماع بالناس: ضياع الأوقات
 وذهاب الساعات.....٨٠
 المحتويات.....٨٦

مَرْحَمَةُ اللَّهِ

